المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
جامعة طيبة

مجلة جامعة طيبة

الآداب والعلوم الإنسانية A&H

العدد الواحد والأربعون لسنة ١٤٤٦هـ/مارس ٢٠٢٥م (الجزء الأول)

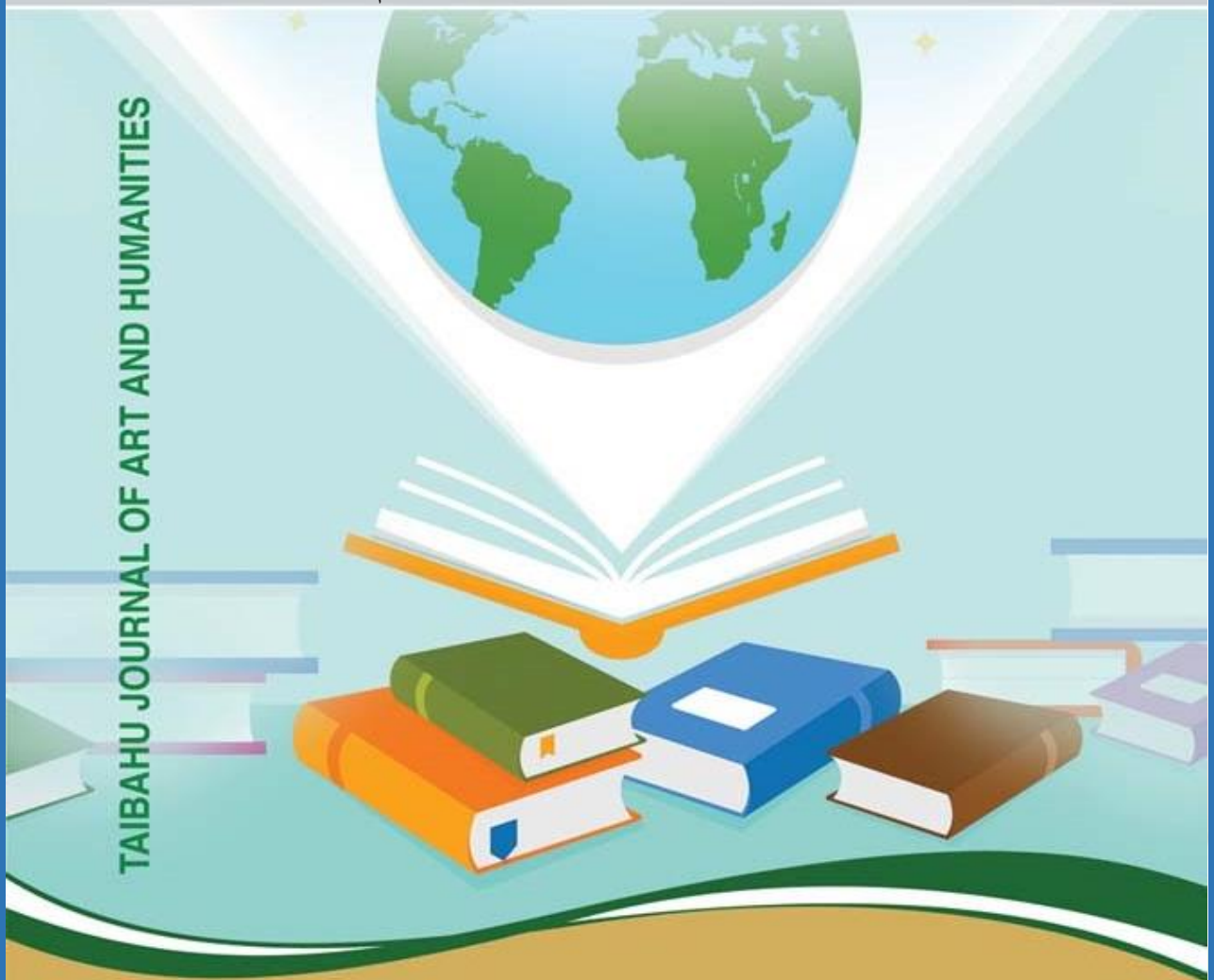

ISSN: 1658-666-2

معامل التأثير لسنة ٢٠٢٤ | ٢,٨٣

بسم الله الرحمن الرحيم

مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية

دورية علمية محكمة

كلية الآداب والعلوم الإنسانية بجامعة طيبة

العدد الواحد والأربعون لسنة ١٤٤٦هـ/مارس ٢٠٢٥م (الجزء الأول)

الرقم المعياري الدولي

ISSN 1658-666-2

جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية

المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.

ص.ب (٣٤٤)

البريد الالكتروني

artsjournal@taibahu.edu.sa

للدخول للموقع الإلكتروني للمجلة والاطلاع على بحثكم والبحوث المنشورة، يرجى مسح كود QR التالي عن طريق أي قارئ لأكواد QR

هيئة التحرير

أ. د. محمد بن سالم الحارثي

رئيس التحرير

أ. د. خلود بنت محمد الأحمدي

أستاذ التاريخ الإسلامي بجامعة طيبة

أ. د. فهد بن محمد الساعدي

أستاذ العقيدة والفرق بجامعة طيبة

أ. د. مناور بن خلف المطيري

أستاذ الخرائط ونظم المعلومات الجغرافية بجامعة طيبة

أ. د. ندى بنت حمزة خياط

أستاذ العقيدة والمذاهب الفكرية بجامعة طيبة

د. هنادي بنت رشيد الصاعدي

أستاذ الفقه وأصوله المشارك بجامعة طيبة

د. بدرية بنت عبد الله علي الفريدي

أستاذ النثر الأدبي الحديث المشارك بجامعة طيبة

د. مبارك بن علي شرهاد

أستاذ تقنية المعلومات المساعد بجامعة طيبة

أ. د. علي بن عبد الله القرني

أستاذ علم اللغة

أ. د. فهد بن مبارك الوهبي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بجامعة طيبة

أ. د. محمد بن أحمد برهجي

أستاذ القراءات بجامعة طيبة

أ. د. أنور بن يعقوب زمان

أستاذ الأدب العربي المشارك بجامعة طيبة

د. تغريد بنت حمدي ضويعن الجهني

استاذ التخطيط والتنمية الاقليمية المشارك بجامعة طيبة

د. مريم بنت محمد الأمين الشنقيطي

أستاذ الأدب القديم المشارك بجامعة طيبة

د. مرام بنت محمد سمان

أستاذ الأدب الإنجليزي المشارك بجامعة طيبة

التعريف بمجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية

مجلة جامعة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية هي مجلة علمية محكمة، تصدر عن كلية الآداب والعلوم الإنسانية، بجامعة طيبة، تنشر البحوث والدراسات الأصيلة، باللغتين العربية والإنجليزية.

الرؤية

الريادة في نشر البحوث العلمية الأصيلة في الآداب والعلوم الإنسانية

الرسالة

نشر الأبحاث العلمية المحكمة في مجالات الآداب والعلوم الإنسانية وفق المعايير المعمول بها عالميا للتحكيم ونشر الأبحاث

الأهداف

- نشر الأبحاث الأصيلة في مجالات الآداب والعلوم الإنسانية التي تسهم في خدمة الإنسان وتقدم المجتمعات.
- تلبية حاجة الباحثين محليا، وإقليميا، وعالميا لنشر الأبحاث الأصيلة في مجالات الآداب والعلوم الإنسانية.
- الإسهام في إيجاد مرجعية علمية محكمة في مجالات الآداب والعلوم الإنسانية.
- العمل على النهوض بعدد الاستشهادات المرجعية بأبحاث المجلة.
- الحصول على معامل تأثير إقليمي ودولي متميز في تخصص الآداب والعلوم الإنسانية.
- إدراج المجلة ضمن شبكة كلاريفيت للعلوم (ISI سابقا) وكشاف الاستشهادات المرجعية الدولي للمجلات العلمية المصنفة عالميا.

قواعد النشر بالمجلة

- البحوث المقدمة للنشر يجب ألا يكون قد سبق نشرها، حتى وإن كان من الباحث نفسه، أو مقدمة للنشر في جهة أخرى، وإذا قبلت للنشر فلا يسمح بنشرها، سواءً باللغة العربية أو وبأية لغة أخرى.
- في حال ثبت أن بحثاً تم نشره بالمجلة قد نشر سابقاً في مجلة أخرى – ولو كان ذلك من طرف الباحث نفسه –، فإن للمجلة الحق في اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة ذات العلاقة.
- تمتنع المجلة عن تحكيم البحث الثاني لأي باحث إلا بعد صدور أربعة أعداد من تاريخ نشر بحثه الأول بالمجلة.
- يقدم الباحث طلبا بنشر بحثه متضمناَ العناوين التي تمكن من الاتصال به ومراسلته عليها، وتعهده بالملكية الفكرية، ومشفوعاً بسيرته العلمية، والتزامًا بعدم نشر بحثه في أي جهة نشر أخرى وهذه المرفقات يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للمجلة على الرابط التالي) أمسح الكودَ QR أسفله عن طريق أي قارئ للأكواد للدخول لموقع المجلة)
- يُعدُّ إرسال البحث عبر موقع المجلة الإلكتروني قبولاً من الباحث بقواعد النشر في المجلة.
- لا ترد المجلة على استفسارات الباحثين عن حالة أبحاثهم، إلا بعد انقضاء فترة ستين يومًا (شهرين) من تاريخ وصول البحث للمجلة.
- تعتذر المجلة عن استقبال الأبحاث خلال الإجازات الدراسية في منتصف العام، ونهاية السنة الدراسية، وفق تقويم الدراسة في جامعة طيبة، المعتمد في موقع الجامعة الإلكتروني.
- تخضع الأبحاث المقدمة للمجلة للتحكيم من قِبَلِ محكمين متخصصين ومعتمدين لدى المجلة، ولهيئة تحرير المجلة حق تقرير أهلية البحث للتحكيم من عدمه ابتداءً.
- تقدم المواد العلمية والبحوث عن طريق نسخة إلكترونية عبر البريد الإلكتروني للمجلة
- تكتب الآيات القرآنية للبحوث العلمية في العلوم الشرعية وفق مصحف المدينة النبوية للنشر الحاسوبي.
- يشترط ألا يتجاوز عدد كلمات البحث (١٢٠٠٠) كلمة، متضمنةً الملخصين العربي والإنجليزي والكلمات المفتاحية.
- يكون لكل بحث ملخصان: أحدهما باللغة العربية، والآخر باللغة الإنجليزية، على ألا يتجاوز عدد كلمات أي منهما (٣٠٠) كلمة.
- يتم إدراج ما بين (٤–٦) كلمات مفتاحية كحد أقصى وتكتب باللغتين العربية والإنجليزية.
- يكون توثيق النصوص والاقتباسات باستخدام إحدى الطرق العلمية الموحدة في كامل البحث.
- القواعد الخاصة بإعداد قائمة المراجع: –
  - تتضمن قائمة المراجع الأعمال التي استشهد فيها في متن البحث وترتب ترتيباً هجائياً.
  - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.

ما تنشره المجلة يعبر عن وجهة نظر صاحبه، ولا يعبر بالضرورة عن وجهة نظر المجلة.

م	عنوان البحث	الصفحة
١.	حامد بن راضي بن مصلح الروقي الترجيح بالمكي والمدني عند المفسرين في سورتي آل عمران والنساء: جمعًا ودراسة	١٠ – ٣٧
٢.	محمد بن أحمد بن شعيلان البريكي الأحاديث الواردة في صيغ تشهد الصلاة رواية ودراية	٣٨ – ٦٧
٣.	محمد بن عبدالله السريّع الاستشهاد للحديث بطُرقه دراسة نقدية تطبيقية على «مصباح الزجاجة» للبوصيري	٦٨ – ٩٩
٤.	محمد بن سيد أحمد شحاته البلاء موكل بالمنطق رواية ودراية	١٠٠ – ١٣٢
٥.	نادر بن بهار بن متعب العتيبي المخالفات المعاصرة في وسائل الرقية. (دراسة عقدية).	١٣٣ – ١٦٢
٦.	عادل بن ملفي بن مسند العلوي العوفي النّاسور المهبلي وأثاره الفقهية في النكاح جمعًا ودراسة	١٦٣ – ١٨٤
٧.	ليلى بنت عبد الكريم عبدالله جهودُ المملكة الدعوية من خلال طلاب المنح الدراسية في الجامعات السعودية في عهد الملك خالد بن عبدالعزيز 1395-1402/ 1975- 1982م	١٨٥ – ٢١٨

٨.	إبراهيم بن محمد السلطان توجيه القراءات من خلال كتب الأمالي (أمالي الإمام أبي علي القالي نموذجاً)	٢١٩ – ٢٥٢
٩.	محمد بن مرضي الهزيّل الشراري الأساليب البلاغية وأثرها في بيان الهدايات القرآنية في سورة التكاثر	٢٥٣ – ٢٨٢
١٠.	منية بنت عبد الله مسفر الخثعمي المفاضلة بين الرُّواة عند الإمام أبي زُرْعَةَ الرازي دراسة نظرية تطبيقية	٢٨٣ – ٣١٦
١١.	عبدالله بن حامد بن أحمد النّمريّ تخطئة ابن سيده لأبي عبيد في كتابه المحكم والمحيط الأعظم –دراسة لغويّة–	٣١٧ – ٣٤٠
١٢.	دلالات حروف المعاني عند الأصوليين وتطبيقاتها عند المفسرين الخنساء بنت قاسم شماخي	٣٤١ – ٣٨٠
١٣.	إيمان بنت محمد محمود البنا / مها بنت عبدالله الضبيحى النمذجة الهيدرولوجية لأحواض التصريف على مدينة ينبع الصناعية – غربى المملكة العربية السعودية، باستخدام برنامج WMS	٣٨١ – ٤٠٦
١٤.	Muna I. Alahmadi Apology Strategies amongst Saudi Hijazi Arabic Speakers: A Pragmatic Analysis	٤٠٧ – ٤٢٩
١٥.	Mohammad Almoaily Impact of Mode of Delivery on the Frequency of Arabic–English Code–Switching on X and Snapchat	٤٣٠ – ٤٤٥

الاستشهاد للحديث بطُرقه

دراسة نقدية تطبيقية على «مصباح الزجاجة» للبوصيري

محمد بن عبدالله السريّع

قسم السنة وعلومها

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

جامعة القصيم

m.alsorayiea@qu.edu.sa

تاريخ الاستلام: ١٤٤٥/٠٧/٢٥ تاريخ القبول: ١٤٤٥/٠٨/٢٢

الملخص

يدرس هذا البحث ظاهرةً نقديةً في علم الحديث، تتمثل في تقوية الحديث بشاهدٍ له يتَّفق معه في مَخْرجه، ويُعَدُّ وجهًا من أوجُهه، بل قد يكون علةً له، أو يكون الحديثُ علةً للشاهد أحيانًا.

بدأت بوادر هذه الظاهرة عند الحاكم في «المستدرك»، ثم تبعه ابن حزم، وابن القطان، وآخرون، وما زالت حاضرةً في أدبيات البحث الحديثي، وهي ترجع إلى خللٍ في اعتبار مدارات الأحاديث والانطلاق منها في الدراسة النقدية، وإلى خللٍ في فحص الشاهد ودرء العلل عنه قبل الاستشهاد به، وإلى منهج التجويز العقلي الذي يتطلَّب الاطراد في مسائل إنسانية غير مطردة، ويتحكَّم باختيار أحد الاحتمالات دون مستند.

يحاول البحث جمع النقد الذي وجَّهه عدد من العلماء لهذه الظاهرة نظريًّا وتطبيقيًّا، ثم يدرس باستفاضةٍ عينةً من نماذجها عند البوصيري في كتابه «مصباح الزجاجة»، مع مقارنة أحكامه فيها بأحكام النقاد الأوائل.

الكلمات المفتاحية: الشواهد، الحسن بمجموع الطرق، المدار

Taibah University Journal of Arts and Humanities

Drawing Inference for a Hadith Through Its Ways of Narration: An Applied Critical Study on "Miṣbāḥ al-Zujājah" of Al-Būṣayrī

Dr. Mohammed Abdullah Alsurayyi
Assistant professor
Department of Sunnah and its sciences
College of Sharia and Islamic Studies
Qassim University
m.alsorayiea@qu.edu.sa

Abstract

This research studied a critical phenomenon in the Sciences of Hadith encapsulated in the strengthening of a hadith with a shāhid (support) which is similar to it in origin of narration, which is considered one of its ways (wujūh), and it may even be a defect (ʻillah) for it, or the hadith may be a defect for the support at times.

The beginnings of this phenomenon emanated from Al-Ḥākim in "Al-Mustadrak", followed by Ibn Ḥazm, and Ibn al-Qattān, and others, and it still persists in the literature of the hadith research, and it could be traced to an error in the conception of the sources of the hadiths and using them as premises for the critical study, and the error in investigating the support and separating it from the defects before drawing inference for it, and the methodology of rational permission that needs uniformity in inherently un-uniform humanistic issues which arbitrarily chooses one of the presumptions without proof.

The research attempted to compile the criticism that were levelled by a number of scholars against this phenomenon theoretically and in application, then it thoroughly studied some of its samples from Al-Būṣayrī in his book "Miṣbāḥ al-Zujājah", in comparison with the rulings there in the conclusions of the earlier critics.

Keywords : Hadith's supports, Fair By External Considerations, Hadith's source.

مقدمة

الحمد لله القوي المتعال، والصلاة والسلام على نبيه ومصطفاه، وعلى آله وصحبه خير صحبٍ وآل. أما بعد:

فقد احتاط علماء الشريعة الإسلامية للسنة النبوية، وأقاموا علم الحديث أصولًا وفروعًا على قواعد راسخةٍ من التثبت والتحقيق، فصار حصنًا منيعًا لا ينفذ إليه إلا ما فحصوه ونقدوه.

وكان لاحتياطهم جانبان رئيسان: رد ما لم يثبت؛ أنْ يُغترَّ به فيُدَّعى ثبوته، وقبول ما ثبت؛ أنْ يتشدَّد متشدِّدٌ فيردَّ ما لا يستحقُّ الرد. وعلى ذلك جاءت قواعد النقد الحديثي بين إيجابٍ لصفات الصحة، ونفيٍ لصفات الضعف، مع النظر إلى كل ما يزيد الحكمَ النقديَّ دقَّةً من القرائن والطرق المحتفَّة، مرجِّحاتٍ كانت أو مُعلِّلات.

ولما تقرَّر عند العلماء أن مجيءَ شواهدَ للحديث يزيده قوةً، وأن دائرة المقبول في باب الاستشهاد أوسعُ من دائرة مثلِه في باب الاعتماد، فقد كثر الاتّكاء على الشواهد –وإن ضعفت– في ترقية الأحاديث من الحُسن إلى الصحة، ومن الضعف إلى الحُسن.

وإذْ كثر ذلك فالإكثار مظنةُ العثار، وقد كان، فحصلت صورٌ عديدةٌ من الخلل في الاستشهاد للأحاديث بالأحاديث، كالركون إلى الروايات الواهية، والتساهل في التقوية بأخطاء الرواة وشذوذاتهم ومناكيرهم، والغفلة عن مقارنة الحديث بأدلة الباب، إلى غير ذلك، وترقَّت بذلك مناكيرُ كثيرةٌ إلى دائرة القبول والاحتجاج.

إلا أن من أبْيَنِ الخلل أن يغدوَ مضعِّف الحديث مقويًا له، أو يُقوِّى الحديث بما الحديثُ نفسُه علَّةٌ له، وذلك في حال الاستشهاد للحديث بطريقٍ من طُرقه، أو وجهٍ من أوجهه التي تخرج وإياه من مخرجٍ واحد.

وقد لاحظتُ أن هذه القضية مترددةٌ في التراث الحديثي على مدى قرون، يقع بعض العلماء فيها، ويحتجُّ لها آخرون، ولفت نظري تكرُّر وقوعها عند الحافظ شهاب الدين البوصيري (ت ٨٤٠هـ) –رحمه الله–، وعند بعض العلماء والباحثين المعاصرين، حتى يمكن أن تعدَّ ظاهرةً من ظواهر النقد المخطئ في مسيرة الحديث وعلومه.

ولم أقف على طرق هذه القضيةَ استقلالًا، وإنما أشار إليها باحثون في سياقاتٍ مختلفة، أبرزهم: الشيخ طارق عوض الله ضمن كتابه «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات»، د. خالد الدريس ضمن كتابه «الحديث الحسن لذاته ولغيره»، د. إبراهيم اللاحم ضمن كتابه «مقارنة المرويات»، د. محمد مجير الخطيب ضمن كتابه «معرفة مدار الإسناد»، د. منصور الشرايري –رحمه الله– ضمن كتابه «نظرية الاعتبار عند المحدثين»[(١)]. ومع إفادتي منهم –نفع الله بهم–، إلا أن طرحهم كان مختصرًا جدًّا في جانبيه النظري والتطبيقي، لوقوع المسألة عندهم عرضًا لا أصالةً، وأورد بعضهم نماذجَ مفترضةً لا وقائع فعليةً من تصرُّفات بعض العلماء،

---

(١) انظر –على التوالي–: «الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات» (ص١٩٦، ٢٣٦)، «الحديث الحسن لذاته ولغيره» (٥/٢٢٠٥-٢٢١٣)، «مقارنة المرويات» (٢/٢٩٥)، «معرفة مدار الإسناد» (١/٢٩٨، ٣٠٥)، «نظرية الاعتبار عند المحدثين» (ص٣٩٤-٣٩٦).

ولم يفحص أيٌّ منهم عيّنةً بحثيةً مناسبةً بالنقد والمقارنة، فضلًا عن عدم تعرُّضهم لصور القضية وتاريخها ومناشئ الخلل فيها.

وأما القسم التطبيقي من البحث، المتعلق بالبوصيري وكتابه «مصباح الزجاجة»، فقد حُقق هذا الكتاب في رسائل جامعية، طُبعت منها رسالةٌ واحدةٌ بتحقيق د. عوض الشهري، وقد نظرتُ فيما اشتملت عليه من نماذج البحث، فلم أقف على مراجعةٍ لتصرُّف البوصيري فيها.

ولما سبق، ولما يتضمَّنه نقد هذه القضية من الذب عن سنة المصطفى ﷺ، والدعوة إلى مزيدِ التحري في قبول مروياتها، فقد ناسب أن تُفرد في بحثٍ نقديٍّ مستقل، يجمع أطرافها، ويبين مكامن الخلل فيها، ويؤكد مخالفتها لمنهج أئمة الحديث.

هذا، وتتمثل مشكلة البحث في المسائل التالية:

١- ما مفهوم الاستشهاد للحديث بطرقه؟ وما صوره؟

٢- متى نشأ الاستشهاد للحديث بطرقه؟ وإلى أي زمن بقي؟

٣- ما أسباب الاستشهاد للحديث بطرقه؟ وما الإشكالات العلمية فيه؟

٤- هل نقد العلماء الاستشهاد للحديث بطرقه؟

٥- هل استشهد البوصيري لأحاديث بطرقها؟ وما موقف أئمة النقد من هذه الأحاديث؟

ويهدف البحث إلى الإجابة عن هذه الأسئلة، عبر تحقيق ما يلي:

١- توضيح المراد بالاستشهاد للحديث بطرقه، وتفريع صوره.

٢- بيان نشأة الاستشهاد للحديث بطرقه وتطوره.

٣- استنباط مناشئ الاستشهاد للحديث بطرقه، ومكامن الخلل فيه.

٤- جمع نقدات العلماء الاستشهاد للحديث بطرقه.

٥- دراسة استشهادات البوصيري لأحاديث بطرقها، ومقارنة موقفه بموقف أئمة النقد.

وقد سلكت لتحصيل هذه الأهداف المنهج الاستقرائي، باستقراء مظان وقوع هذه القضية ونقدها في كتب الحديث، والمنهج التحليلي النقدي، بتفكيك نماذج هذه القضية، والتعرُّف على أسبابها، وبيان مفاصل الخلل فيها، والمنهج المقارن، بمقارنة الأقوال في الأحاديث المدروسة بين الاستشهاد لها بطرقها، وبين اتجاه النقاد فيها.

وأما الإجراءات التي أجريتُها في الجانب التطبيقي، فقد استقريت كتاب «مصباح الزجاجة» للبوصيري كاملًا، إذ يمكن عَدُّه عيّنةً بحثيةً مناسبةً من نتاج الدرس الحديثي في زمن البوصيري، فضلًا عمَّا له من قبولٍ وما عليه من اعتمادٍ عند كثيرٍ ممن جاء بعده، واقتصرتُ في جمع المادة التطبيقية على ما صرح فيه بقوله: «وله شاهد»، لنصِّه على الشهادةِ الدالَّةِ على التقوية والعضد، ثم خرَّجتُ الشاهد من مصادره التي عزا إليها البوصيري، للتحقُّق من تنزيل النقد على مقصود البوصيري بعينه، فإن وجدتُه متَّحدَ المخرج مع الحديث المستَشهَد له أدخلتُه في الإحصاء، وإلا فلا، ثم انتقيتُ للعرض في هذا البحث ما وجدتُ فيه كلامًا للأئمة النقاد، لتوضيح مدى مخالفة مسلك البوصيري لمسلكهم إثر انطلاقِهِ من هذه القضية المشكلة.

ومراعاةً لطبيعة البحث ومادَّته فقد قسَّمتُه حسب الهيكلة التالية:

- **مقدمة** (تتضمن توطئة الموضوع، وأهمية البحث، والدراسات السابقة فيه، ومشكلته، وأهدافه، ومنهجه، وإجراءاته، وخطته).
- **تمهيد**، وفيه مطلبان:
  - المطلب الأول: الشاهد والاستشهاد.
  - المطلب الثاني: محورية المدار في علل الحديث.
- **المبحث الأول: ظاهرة الاستشهاد للحديث بطُرقه**، وفيه أربعة مطالب:
  - المطلب الأول: مفهوم الاستشهاد للحديث بطرقه.
  - المطلب الثاني: نشأة الاستشهاد للحديث بطرقه.
  - المطلب الثالث: منشأ الاستشهاد للحديث بطرقه.
  - المطلب الرابع: نقد الاستشهاد للحديث بطرقه.
- **المبحث الثاني: الاستشهاد للحديث بطُرقه عند البوصيري في «مصباح الزجاجة»**، وفيه مطلبان:
  - المطلب الأول: نبذة عن البوصيري وكتابه «مصباح الزجاجة».
  - المطلب الثاني: الاستشهاد للحديث بطرقه في «مصباح الزجاجة».

واللهَ أسأل أن يأخذ بيدي إلى الحق، ويهديني سبيل الرشاد.

تمهيد

المطلب الأول: الشاهد والاستشهاد:

أما الشاهد في اللغة، فقال ابن فارس: «الشين والهاء والدال أصل يدل على حضورٍ وعلمٍ وإعلام»، ومن أبرز استعمالاته في العربية: الإخبار والبيان، «كما يقال: شهد فلان عند القاضي، إذا بيَّن وأعلم لمن الحق وعلى من هو»[١].

وأما الاصطلاحُ الحديثيُّ فقد استقرَّ على أن الشاهد هو المتن المروي بنحو حديثِ صحابيٍّ -لفظًا أو معنًى- من رواية صحابيٍّ آخر[٢].

وعليه فإنما سمي شاهدًا للحديث «لكونه عَضَدَه وأيَّد وُرودَه»[٣]، فيستفاد منه تقويته، ولهذا جعل الترمذيُّ في شروط الحديث الحسن التي تجبر ما في أصله من ضعفٍ أن «يُروى من غير وجهٍ نحو ذلك»[٤]، وكذلك نصَّ ابن حبان في شرحه لطريقة «الاعتبار» على اغتفار تفرد الراوي في حديثٍ لأبي هريرة -مثلًا- بوجود شاهدٍ له، قال: «وإن لم يوجد ما قلنا نُظِر: هل روى أحدٌ هذا الخبرَ عن النبي ﷺ غير أبي هريرة؟ فإن وُجد ذلك صحَّ أن الخبر له أصل»[٥].

وكما قرَّر الأئمة ما يفيده الشاهدُ من تقويةٍ وجبر، فقد قعَّدوا قواعد الاستشهاد[٦]، وأبرزها: عدم العلة أو الشذوذ أو النكارة في الشاهد والمستشهَد له كليهما، قال الإمام أحمد: «الحديث عن الضعفاء قد يُحتاج إليه في وقت، والمنكر أبدًا منكر»[٧]، واشترط الترمذي في

---

(١) انظر: «مقاييس اللغة» لابن فارس (٣/٢٢١).

(٢) انظر: «علوم الحديث» لابن الصلاح (ص٣١)، «نزهة النظر» لابن حجر العسقلاني (ص٧٥)، «فتح المغيث» للسخاوي (٢/٢٢)، «اليواقيت والدرر» للمناوي (١/٤٤٠).

(٣) «نتيجة النظر في نخبة الفكر» للشمني (ص١٣٦).

(٤) «جامع الترمذي» (٥/٧٥٨).

(٥) «صحيح ابن حبان» (١/١١١).

(٦) انظر: «الحديث الحسن لذاته ولغيره» لخالد الدريس (٥/٢١٧٩-٢٢٣٤).

(٧) «مسائل الإمام أحمد» برواية ابن هانئ (٢/١٦٧)، «العلل ومعرفة الرجال» برواية المرُّوذي (٢٨٧).

الحسن أن «لا يكون شاذًّا»[١]. قال ابن الصلاح: «ليس كل ضعفٍ في الحديث يزول بمجيئه من وجوه، بل ذلك يتفاوت، فمنه ضعفٌ يزيله ذلك...، ومنه ضعفٌ لا يزول بنحو ذلك، لقوة الضعف، وتقاعُد هذا الجابر عن جبره ومقاومته، وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متَّهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًّا»[٢].

ووضع ابن حجر العسقلاني قاعدةً كليَّةً تجمع الضوابط المذكورة في كلام الأئمة آنفًا، بدأها بالكلام على الشاهد، وأنهاها بالكلام على المستشهد له، بما يفيد أن الحكم فيهما واحد، فقال -معقبًا على كلام ابن الصلاح السابق-: «لم يَذكُر للجابر ضابطًا يُعلم منه ما يصلُح أن يكون جابرًا أو لا. والتحرير فيه أن يقال: إنه يرجع إلى الاحتمال في طرفي القبول والرد، فحيث يستوي الاحتمال فيهما فهو الذي يصلح لأن ينجبر، وحيث يَقْوَى جانب الرد فهو الذي لا ينجبر»[٣]، ولا شكَّ أن ما تحقَّق فيه خطأُ الراوي نوعٌ مما قوي فيه جانب الرد، وغلب على الظن بالقرائن القوية أنه روايةٌ لا حقيقةَ لها ولا وجودَ في واقع الرواية.

المطلب الثاني: محورية المدار في علل الحديث:

يُعرَف مدار الحديث بأنه الراوي الذي تلتقي عنده أسانيد الحديث. وقد يكون مطلقًا لحديثٍ بجملته، أو نسبيًّا بخصوص راوٍ أو قيدٍ معيَّن[٤].

ولمعرفة المدار منزلةٌ كبرى في علم علل الحديث، إذ تعيينه هو الوسيلة الكاشفة لإصابة الرواة وخطئهم، قال الخليلي: «وإذا أُسند لك الحديث عن الزهري أو عن غيره من الأئمة فلا تحكم بصحَّته بمجرد الإسناد، فقد يخطئ الثقة...، ويَعرِف ذلك من رزقه الله حظًّا في هذا الشأن، بمعرفة كل رجلٍ بعينه، إلى أن يبلغوا إلى الإمام الذي يكون عليه مدار الحديث، ويُبحَث عن أصل كل حديث، ومن أين مخرجه، فيُميَّز بين الخطأ والصواب»[٥].

وقد كان النقاد يكتبون الحديثَ عن جملةٍ من أصحاب الراوي الواحد، لمعرفتهم بأهمية جمع الطرق عن المدار في بيان علل الحديث، وقد جاء عن يحيى بن معين أنه كتب حديث حماد بن سلمة عن ١٨ رجلًا من أصحابه، وبيَّن غرضه من ذلك بقوله: «إن حماد بن سلمة كان يخطئ، فأردت أن أميز خطأه من خطأ غيره، فإذا رأيت أصحابه قد اجتمعوا على شيء علمتُ أن الخطأ من حمادٍ نفسِه، وإذا اجتمعوا على شيءٍ عنه، وقال واحدٌ منهم بخلافهم، علمتُ أن الخطأ منه لا من حماد»[٦].

وظاهرٌ أن أخطاءَ الرواة المذكورةَ آنفًا إنما هي صفاتٌ مغايرةٌ للرواية الصحيحة التي يرويها الثقاتُ عن مدار الحديث، كأن يروي الراوي الحديثَ موصولًا وصوابه الإرسال، أو مرفوعًا وصوابه الوقف، أو عن صحابيٍّ وصوابه عن صحابي آخر، أو غير ذلك.

---

(١) «جامع الترمذي» (٥/٧٥٨).

(٢) «علوم الحديث» (ص٣٤).

(٣) «النكت على كتاب ابن الصلاح» (١/٤٠٩).

(٤) انظر: «مقارنة المرويات» لإبراهيم اللاحم (١/٤٣-٤٥)، «معرفة مدار الإسناد» لمحمد مجير الخطيب (١/٣٥-٤٧).

(٥) «الإرشاد في معرفة علماء الحديث» (١/٢٠٢-٢٠٥).

(٦) «المجروحين» لابن حبان (١/٣٨).

وما كان للناقد أن يكتشف خطأ تلك الرواية لو لم يكن أدرجها أولًا في جمع طرق الحديث بالنظر إلى كونها ترجع إلى المدار وتُروى عنه، لا بالنظر إلى صفتها التي هي عليها، إذ لو كان الناقد استبعد المرسل مثلًا لكونه لا يكتب إلا الموصول لما تبيَّن له صوابُ أحدهما وخطأُ الآخر، وكذلك لو جمع مسند صحابي دون غيره، إلى غير ذلك، وهذا ما أوضحه الإمام أحمد حين تعجَّب ممن يكتب الحديث من وجوهه المسندة ويترك وجوهه المنقطعة، قال: «وربما كان المنقطع أقوى إسنادًا وأكبر»، ثم نَعَى على من «يكتب الإسناد متصلًا وهو ضعيف، ويكون المنقطع أقوى إسنادًا منه، وهو يرفعه ثم يسنده، وقد كتبه هو على أنه متصل، وهو يزعم أنه لا يكتب إلا ما جاء عن النبي ﷺ»، قال الميموني: معناه: لو كتب الإسنادين جميعًا عرف المتصل من المنقطع، يعني: ضعف ذا، وقوة ذا[١].

ولذا فإن المدارَ مرتكزُ البحث العللي في كل حديثٍ تعدَّد رواته عن الشيخ في أي طبقة، وهذا ظاهرٌ في كتب العلل، خصوصًا «علل الدارقطني»، إذ كان يبتدئُ النظرَ في كل اختلافٍ أصلي أو فرعي بذكر مداره الذي اختُلف عنه فيه، فيقول: «يرويه -أو: رواه- فلان واختلف عنه»، ثم يذكر الطرق مهما اختلفت صفاتها وسياقاتها، ما دامت ترجع إلى المدار الذي نُصب الخلافُ عنه.

المبحث الأول

ظاهرة الاستشهاد للحديث بطُرقه

المطلب الأول: مفهوم الاستشهاد للحديث بطرقه

المراد بالاستشهاد للحديث بطرقه: أن يُقوّي الناقدُ الحديثَ بوجهٍ من أوجه الحديثِ نفسِه المرويةِ عن مداره، لكونه وقع بصفةٍ مغايرةٍ أَوْهَمَتْ أنه حديثٌ جديد.

وتتنوَّع صور الاستشهاد للحديث بطرقه بحسب نوع الاختلاف الإسنادي الذي أدَّى إليه، ويمكن تفريع بعض الصور من خلال تطبيقات من سلك هذا المسلك من العلماء، فمنها:

١- الاستشهاد لحديث صحابيّ بطريقٍ له من رواية صحابي آخر (قلب الصحابي):

كما استشهد الحاكم لحديثٍ ليحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، بروايةٍ عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة[٢].

٢- الاستشهاد لحديث راوٍ بطريقٍ له من رواية راوٍ آخر (قلب راوٍ):

كقول ابن حزم: «وأما رواية مكحول هذا الخبر مرةً عن محمود، ومرةً عن نافع بن محمود، فهذا قوة للحديث لا وهن، لأن كليهما ثقة»[٣].

---

[١] «الكفاية في معرفة أصول علم الرواية» للخطيب البغدادي (١٢٣٢)، «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي (١٥٧٦).

[٢] «المستدرك» (٢/٣٣٢-٣٣٣). وانظر: «المحلى» لابن حزم (١/٣٨٨، ١٠/٢٠١).

[٣] «المحلى» (٢/٢٧٢). وانظر: (٢/٣٧٤، ٤/٢٨٨).

٣- الاستشهاد للحديث بإسنادٍ ما بطريقٍ له بإسنادٍ آخر (قلب الإسناد):

كما استشهد الحاكم لحديثٍ للأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال عمر: يا رسول الله...، بروايةٍ عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر، به[١].

٤- الاستشهاد للحديث الموصول بطريقٍ له مرسل (تعارض الوصل والإرسال):

كما استشهد الحاكم لحديثٍ لسفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، بروايةٍ عن يونس بن يزيد، عن الزهري، مرسلًا[٢].

٥- الاستشهاد للحديث المرفوع بطريقٍ له موقوف (تعارض الرفع والوقف):

كقول ابن حزم: «لم يخف علينا اعتلال من اعتل في حديث عبدالله بن عمرو بأن قتادة أسنده مرة، وأوقفه أخرى، وهذا ليس بعلة، بل هو قوة للحديث إذا كان الصاحب يرويه مرة عن النبي ﷺ، ويفتي به أخرى»[٣].

٦- الاستشهاد للحديث بإسنادٍ ناقصٍ بطريق له بإسنادٍ تام (إدخال راو وإسقاطه):

كقول ابن حزم: «وأما رواية هذا الخبر مرةً عن مجاهد، عن ابن عباس، ومرةً عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس، فهذا قوة للحديث»[٤].

المطلب الثاني: نشأة الاستشهاد للحديث بطرقه

يصعب الجزمُ بأوَّلية هذا المسلك النقدي، لكن أقدم ما وجدتُه من بوادره تطبيقاتٌ للحاكم (ت ٤٠٥هـ) في «مستدركه»، استشهد فيها لأحاديث ببعض أوجهها، منها: أنه أخرج حديث «يأبى الله لي البخل» من طريق أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد، قال: قال عمر: يا رسول الله...، فذكره. ثم أخرجه من طريق عبدالله بن بشر، عن الأعمش، عن أبي سفيان، عن جابر، عن عمر، فذكره. ثم قال: «إلا أن هذا الحديث ليس بعلةٍ لحديث الأعمش، عن أبي صالح، فإنه شاهدٌ له بإسناد آخر»[٥]. وأخرج حديث الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، في الدعاء في صلاة الجنازة. ثم قال: «وله شاهد صحيح على شرط مسلم»، فساقه من حديث عكرمة بن عمار، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به[٦].

ثم جاء ابن حزم (ت ٤٥٦هـ)، فأكثر من تطبيق هذا المسلك، وقرَّره نظريًّا بعباراتٍ قوية، فقال: «وقد علَّل قومٌ أحاديثَ بأنْ رواها ناقلُها عن رجلٍ مرةً، وعن رجلٍ مرةً أخرى. وهذا قوةٌ للحديث وزيادةٌ في دلائل صحَّته، ودليلٌ على جهل من جرح الحديثَ بذلك. وذلك نحو أن يروي الأعمشُ الحديثَ عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه،

---

[١] «المستدرك» (١/٢٦٣-٢٦٤).

[٢] «المستدرك» (٢/٤٠٣-٤٠٥).

[٣] «المحلى» (٢/٢٠٢). وانظر: (٤/٢٨٨، ٨/٢٢٨).

[٤] «المحلى» (١/١٧٩). وانظر: (١/٢٢١، ٣٠٣).

[٥] «المستدرك» (١/٢٦٣-٢٦٤).

[٦] «المستدرك» (٢/٣٣٢-٣٣٣). وانظر: (١/٣٣٧، ٢/٤٠٤).

عن أبي هريرة، ويرويه غيرُ الأعمش عن سهيل، عن أبيه، عن أبي سعيد...، وهذا قوة للحديث لا ضعف، وكل ما تعللوا به من مثل هذا وشبهه فهي دعاوى لا برهان عليها، وكل دعوى بلا برهان فهي ساقطة»[١]. ومن تطبيقاته له -وهي عديدة-: قوله: «واعترضوا على الخبر الثابت الذي فيه: «لا تحرم المصة ولا المصتان ولا الرضعة ولا الرضعتان» بأن قالوا: هو خبر مضطربٌ في سنده، فمرةً عن عائشة، ومرةً عن الزبير. فقلنا: فكان ماذا؟ هذا قوةٌ للخبر أن يُروى من طرق، وما يعترض بهذا في الآثار إلا جاهلٌ بما يجب في قبول النقل الثابت، لأنه اعتراض لا دليل على صحَّته أصلًا، إنما هو دعوى فاسدة»[٢].

وقرَّره -كذلك- بعده ابن القطان (ت ٦٢٨هـ)، فقال: «وإن كنا لا نرى الاضطراب في الإسناد علة، فإنما ذلك إذا كان الذي يدور عليه الحديث ثقة، فنجعل حينئذٍ اختلافَ أصحابه عليه إلى رافعٍ وواقف، ومرسلٍ وواصل، غيرَ ضار، بل ربما كان سببُ ذلك انتشارَ طرق الحديث، وكثرةَ رواته، وإن كان المحدِّثون يرون ذلك علةً تُسقِط الثقةَ بالحديث المروي بالإسناد المضطرب فيه»[٣]. وقال: «ولو نظرت جميع ما ذكر[٤] حديثًا حديثًا، لم تجد مِن جميعها ما روي متصلًا ولم يرو من وجهٍ منقطعًا إلا الأقل الأنزر بالنسبة إلى القسم الآخر الذي لا يكاد يُعدَم في حديثٍ؛ أن يروى تارةً متصلًا وتارة مرسلًا أو منقطعًا، وما ذاك إلا قوةٌ للخبر، ودليلٌ على شهرتِه، وتحدُّثِ الناس به، فجَعلُ ذلك من علل الأخبار شيءٌ لا معنى له»[٥]. ومن تطبيقاته لذلك أنه ذكر حديثَ شعبة، عن الحكم، عن عبدالحميد بن عبدالرحمن، عن مِقْسَم، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، في إتيان الحائض، وبيَّن أن شعبة ربما وقفه على ابن عباس لكون غيره يقفه عن الحكم، ثم قال: «وهبك أن أوثق أهل الأرض خالفه فيه فوقفه على ابن عباس، كان ماذا؟ أليس إذا روى الصحابيُّ حديثًا عن النبي ﷺ يجوز له، بل يجب عليه، أن يقلد مقتضاه، فيفتي به؟ هذا قوة للخبر لا توهين له»[٦].

واستمرَّ ظهور هذه المسألة في القرون التالية متفاوتًا، خصوصًا في نقل تطبيقات ابن حزم وابن القطان وإقرارها في عددٍ من كتب التخريج والاصطلاح[٧]، ووُجدت -كذلك- عند بعض الفقهاء، كما أورد ابن الهُمام (ت ٨٦١هـ) حديث عائشة: «أصبحت أنا وحفصة صائمتين...» الحديث، وذكر له طرقًا منها رواية خُصَيف، عن سعيد بن جبير، أن عائشة وحفصة، به، ورواية خُصَيف، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن عائشة وحفصة، به، وقال في آخر كلامه: «فقد ثبت هذا الحديث ثبوتًا لا مردَّ له ولو كان كل طريق من هذه ضعيفًا، لتعدُّدها وكثرة مجيئها»[٨]، فجعل من الشواهد طريقين لحديثٍ واحد.

---

[١] «الإحكام في أصول الأحكام» (١٤٩/١).

[٢] «المحلى» (٢٠١/١٠). وانظر: (١٧٩/١، ٢٣٦، ٥٩/٢، ٢٠٢، ١٦٨/٣)، «النفح الشذي» لابن سيد الناس (٩٥/٢).

[٣] «إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر» (ص١٤٢)، «بيان الوهم والإيهام» (٣٣٩/٣).

[٤] يعني: عبدالحق الإشبيلي في «الأحكام».

[٥] «بيان الوهم والإيهام» (٤٣٧/٥). وانظر: (٤٦٠/٥).

[٦] «بيان الوهم والإيهام» (٢٧٨/٥).

[٧] انظر -مثلًا-: «شرح سنن ابن ماجه» لمغلطاي (٥٣٤/١، ٢٩٨/٢، ١٦٩/٣)، «النكت على مقدمة ابن الصلاح» للزركشي (٢١١/٢، ٢٢٤)، «البدر المنير» لابن الملقن (٤٦٣/٢، ٩٥/٣، ٦٥٤/٥)، وغيرها.

[٨] «فتح القدير» (٣٦٢/٢).

وأما عند المعاصرين، فقد قرَّر هذه الطريقة الشيخ أحمد شاكر (ت ١٣٧٧هـ) في مواضع من تعليقاته، كقوله: «والذي أختاره أن الرواية المرسلة أو الموقوفة تؤيد الرواية المتصلة المرفوعة، ولا تكون تعليلًا لها أصلًا»[١]، وقوله: «والذي نراه أن هذه الروايات الموقوفة سواءً أكانت عن عمر أم عن ابن عمر، ما هي إلا قوة للحديث، لا علة له، لأن الرفع زيادة ثقة فتقبل، والروايات يعضد بعضها بعضًا»[٢]، وطبَّقها الشيخ الألباني (ت ١٤٢٢هـ) في بعض المواضع[٣]، كما أورد حديث «إن هذا الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم...» من طريق الثوري وشعبة عن الأعمش، عن أبي وائل، عن أبي موسى، مرفوعًا، ثم قال: «وله شاهد من حديث ابن مسعود، يرويه يحيى بن المنذر، أخبرنا أبو الأجْلَح، عن الأعمش، عن يحيى بن وثَّاب، عن علقمة، عنه»[٤]، وأورد رواية محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان بن عفان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا عدوى ولا هامَة...»، ثم قال: «فالإسناد جيد، ويزداد قوةً برواية عبدالرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن الرجال من أبناء الصحابة مرسلًا»[٥]، وأورد رواية سعيد بن بَشِير، عن قتادة، عن خالد بن دُرَيك، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «إن المرأة إذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى منها...»، وبيَّن ضعفها، ثم قال: «لكن الحديث قد جاء من طرق أخرى يتقوى بها»، فبدأ بما جاء «بسند صحيح عن قتادة، أن النبي ﷺ قال...»، فذكره[٦].

ثم تتابع على ذلك عددٌ من الباحثين وطلاب الدراسات العليا، ونماذجه لا تكاد تحصر.

المطلب الثالث: منشأ الاستشهاد للحديث بطرقه

لا يتوافق مسلك الاستشهاد للحديث بطرقه مع القواعد العلمية، بل فيه مناقضةٌ للنظر الصحيح، فإنه يعكس مسألة التعليل، ويجعل المضعِّف مقويًا، أو يقوي الإسنادَ بما الإسنادُ نفسُه سببُ ضعفه.

وبتأمُّل تطبيقات العلماء وتقريراتهم لهذا المسلك، يمكن الخلوص إلى ثلاثة مداخل للخلل أدَّت بهم إليه، وهي:

١- **عدم اعتبار المدار**: يُعدُّ الحكم على الأسانيد المفردة، وإغفال دورانها على مدارٍ واحد، سببًا رئيسًا مؤديًا إلى الاستشهاد للحديث بطرقه، إذ يتكلم الناقد على وجهٍ للحديث، منفصلًا عن الأوجه الأخرى التي ليست سوى جزء من الحديث نفسه -وإن تبايَنَتْ في صورتها الظاهرة-، ثم إذا تكلم على بقية الأوجه حكم عليها مفردةً -أيضًا-، ثم قوَّى بها ما تعلِّله أو يعلِّلها.

ويتكرَّر هذا عند العلماء الذين أكثروا من الحكم على الأحاديث، والتزموه في موسوعاتهم الكبار في الزوائد وغيرها، إذ يعسر جمعُ الطرق وتحقُّقُ المدارات واختلاف أصحابها واتفاقهم في آلاف الأحاديث خلال الوقت القصير.

وقد مرَّ في المطلب الثاني من التمهيد بيان محورية مدار الحديث في البحث العللي، وأهمية الانطلاق منه في الموازنة والترجيح بغض النظر عن صورة الوجه بعده، والتأكيد على مباينة إغفال المدار لمنهج

---

[١] حاشية «جامع الترمذي» (٢٨٥/١).

[٢] حاشية «جامع الترمذي» (١٧٤/٢)، وانظر: (١٣٣/٢).

[٣] وسيأتي أنه انتقدها في عدة مواضع أخرى.

[٤] «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٢٧٨/٤-٢٧٩).

[٥] «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (٤١٠/٢-٤١١). وانظر: (٨٥٦/٦، ١٢٩١/٧).

[٦] «جلباب المرأة المسلمة» (ص٥٨).

الأئمة النقاد، كما سيأتي مزيدٌ في أن المدار مفصلٌ من مفاصل العضد والاستشهاد، وأن اختلاف المخارج شرطٌ لتقوية الأحاديث بعضها ببعض.

٢- **التقصير في نقد الشواهد**: يسارع بعض الناظرين إلى الاستشهاد بالأحاديث الواردة في الباب، توسُّعًا منهم في باب التقوية، ونظرًا إلى أنه يُغتفر ما يقع في الشاهد من ضعف، لأنه في هذه الحالة متعاضدٌ مع غيره لا مستقلٌ بنفسه.

وقد مضى في المطلب الأول من التمهيد أن الأئمةَ مع إقرارهم تقويةَ الشاهد للمشهود له، لم يغتفروا كل ضعفٍ فيهما، بل اشترطوا أن يكونا سالمَين من الضعف الشديد الذي من صُوَره العلة والشذوذ والنكارة.

وإذا كان هذا في سلامتهما من كونهما خطأً صوابُه أوجهٌ أخرى، فأَولى من ذلك أن يسلم المستشهَد له من كونه خطأً صوابُه الشاهد، وأن يسلم الشاهد من كونه خطأً صوابُه المستشهد له، فالاستشهاد في مثل هذه الحالة أبعد في الإشكال.

٣- **التجويز العقلي**: يكثر عند من تبنَّى هذا الاتجاه الاستنادُ إلى إمكانية كون الوجهين محفوظين ما دام رواتُهما ثقاتٍ ودارا على ثقة، ورفضُ ترجيحِ أحدهما على الآخر، أو تضعيفِهما بالاضطراب، لأنه لا مانع عقلًا من أن يكون المدار روى الوجهين كليهما، فيكون كلٌ منهما شاهدًا للآخر، وفي ذلك يقول ابن حزم: «لأن في الممكن أن يكون أبو صالح سمع الحديث من أبي هريرة ومن أبي سعيد، فيرويه مرةً عن هذا، ومرة عن هذا، ومثلُ هذا لا يتعلل به في الحديث إلا جاهل أو معاند، ونحن نفعل هذا كثيرًا، لأننا نروي الحديث من طرق شتى، فنرويه في بعض المواضع من أحد طرقه، ونرويه مرةً أخرى من طريق ثانية»[١]، ومرَّ قول ابن القطان: «أليس إذا روى الصحابيُّ حديثًا عن النبي ﷺ يجوز له، بل يجب عليه، أن يقلد مقتضاه، فيفتي به؟!».

وهذه القضية مناقضةٌ لعلم العلل، إذ مبناه على غلبة الظن، ورجحان الإصابة أو الخطأ بالأدلة والقرائن المعتبرة، خصوصًا والمحدِّثون يتعاملون «مع ظروف وأحوال بشرية لا يحكمها منطقٌ مطَّرد، فعلم الحديث علم واقعي مرتبط بالطبيعة الإنسانية المتغيرة من حينٍ لآخر، ويتأثر بالظروف بشكلٍ كبيرٍ يمنع من استخدام قواعد مطَّردة على جميع الحالات بانتظام»[٢]، فالمحدِّثون يحكمون بخطأ الثقة عند قيام قرينته، ولا يتكلَّفون المحاماة عنه وقد ترجَّح وهمه، إذ ليست إصابةُ الثقة بمطَّردة.

وقياسُ ابن حزم حالَ الرواة الأوائل على حال المتأخرين الذين تتعدَّد عندهم الأسانيد قياسٌ مع الفارق الظاهر، فالرواية في القرون الأولى كانت محدودةً غالبًا، ولم تكن الطرق كثيرةً منتشرةً كثرتَها وانتشارَها عند المتأخرين، ولذا فقد كان واسعو الرواية من القدماء معدودين معروفين، ولا يَقبَل النقاد تصحيحَ الأوجه إلا عن أمثالهم، قال أبو حاتم في وجهين عن أبي إسحاق السَّبِيعي: «كلاهما صحيحين، كان أبو إسحاق واسع الحديث»[٣]، وقال في موضع: «يُشَبَّه بالزهري في كثرة الرواية واتساعه في الرجال»[٤]، وذكر نحو ذلك في

---

[١] «الإحكام في أصول الأحكام» (١/١٤٩).

[٢] «نظرية الاعتبار عند المحدثين» لمنصور الشرايري (ص٤٠٦).

[٣] «العلل» لابن أبي حاتم (١٦٣٤)، وانظر: (٢٧٧).

[٤] «الجرح والتعديل» لابن أبي حاتم (٦/٢٤٣).

قتادة[١]، وقال ابن رجب في ذكر انفراد الثقة بإسنادٍ دون الثقات الآخرين: «ويَقْوَى قبولُ قوله إن كان المرويُّ عنه واسعَ الحديث، يمكن أن يحمل الحديث من طرقٍ عديدة، كالزهري، والثوري، وشعبة، والأعمش»[٢].

أما الاحتمالات العقلية فبابٌ لا نهاية لما وراءه، واحتمالُ الخطأ والاضطراب وغيرِهما واردٌ في كل اختلافٍ وورودَ احتمال الضبط والإتقان، والأخذُ بأحد الاحتمالات دون مستندٍ تحكُّمٌ لا وجه له.

وفي ذلك يقول ابن دقيق العيد: «الذي يتبيَّن وتقتضيه قواعد الأصول والفقه: أن العمدةَ في تصحيح الحديث: عدالةُ الراوي وجزمه بالرواية، ونظرهم يميل إلى اعتبار التجويز الذي يمكن معه صدق الراوي وعدم غلطه، فمتى حصل ذلك وجاز ألَّا يكون غلطًا وأمكن الجمع بين روايته ورواية من خالفه بوجهٍ من الوجوه الجائزة، لم يُترك حديثه. وأما أهل الحديث فإنهم قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول، ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته، كمخالفة جمعٍ كثيرٍ له، أو مَن هو أحفظ منه، أو قيام قرينةٍ تؤثر في أنفسهم غلبةَ الظن بغلطه، ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث»[٣]، ويقول ابن القيم ردًّا على تجويز ابن القطان صحَّةَ وجهين في حديث: «وهذه التجويزات لا يلتفت إليها أئمةُ الحديث وأطباءُ علله، ويعلمون أن الحديث معلول بإرسال الزُّبَيدي له، ولهم ذوقٌ لا يحول بينه وبينهم فيه التجويزات والاحتمالات»[٤]، ويقول العلائي: «وأما ما يسلكه جماعة من الفقهاء من احتمال أن يكون رواه عن الواسطة، ثم تذكر أنه سمعه من الأعلى، فهو مقابل بمثله، بل هذا أولى، وهو أن يكون رواه عن الأعلى جريًا على عادته، ثم تذكَّر أن بينه وبينه فيه آخر، فرواه كذلك. والمتبع في التعليل إنما هو غلبة الظن»[٥]، ويقول البلقيني: «ولو فتحنا باب التأويلات لاندفع كثير من علل المحدثين»[٦]، ويقول ابن حجر: «فإن قيل: إذا كان الراوي ثقة، فلمَ لا يجوز أن يكون للحديث إسنادان عند شيخه، حدث بأحدهما مرة، وبالآخر مرارًا؟ قلنا: هذا التجويز لا ننكره، لكن مبنى هذا العلم على غلبة الظن، وللحفاظ طريق معروفة في الرجوع إلى القرائن في مثل هذا»[٧]، وقال: «تعليل الأئمة للأحاديث مبني على غلبة الظن، فإذا قالوا: أخطأ فلان في كذا، لم يتعين خطؤه في نفس الأمر، بل هو راجحُ الاحتمال، فيُعتمد، ولولا ذلك لما اشترطوا انتفاء الشاذ –وهو ما يخالف الثقة من هو أرجح منه– في حد الصحيح»[٨]، وقال في مواضع: «إن الاحتمالات العقلية لا مدخل لها في الأمور النقلية»[٩].

المطلب الرابع: نقد الاستشهاد للحديث بطرقه

تنبَّه بعض العلماء إلى خطأ هذا المسلك، وإلى ما يؤدي إليه من إشكالاتٍ علمية، ومباينةٍ لمناهج الأئمة.

---

[١] «العلل» (٢٢٨).

[٢] «شرح علل الترمذي» (٨٣٨/٢).

[٣] «شرح الإلمام» (٢٧/١).

[٤] «تهذيب سنن أبي داود» (١٠٠/١).

[٥] «جامع التحصيل» (ص١٣٢).

[٦] «محاسن الاصطلاح» (ص٢٨٦).

[٧] «النكت على كتاب ابن الصلاح» (٨٧٦/٢)، وانظر: (٦٩١/٢، ٧٤٦، ٧٨١).

[٨] «فتح الباري» (٥٨٥/١).

[٩] «فتح الباري» (٤٥/١، ١٩٣، ٤٧٦).

ويمكن أن يُعَدَّ الإمام الشافعي أول من نبَّه إلى جذور هذه القضية، بإشارته إلى وجوب اختلاف المخرج عند التقوية، إذ قال في شروط تقوية مرسل التابعي الكبير: «ويُعتَبَر عليه بأن يُنظَر هل يوافقه مرسِلٌ غيرُه ممن قبل العلم عنه[١] **من غير رجاله الذين قَبِل عنهم**»، وقال في بيان مداخل الخلل في المرسل: «وإن وافقه مرسِلٌ مثلُه فقد يحتمل أن يكون مخرجها واحدًا»[٢]، ووضحه ابن رجب بقوله: «أن يوجد مرسَلٌ آخر موافقٌ له عن عالمٍ يروي عن غير مَن يروي عنه المرسِل الأول، فيكون ذلك دليلًا على تعدُّد مخرجه وأن له أصلًا، بخلاف ما إذا كان المرسِل الثاني لا يروي إلا عمن يروي عنه الأول، فإن الظاهر أن مخرجها واحدٌ لا تعدُّد فيه»[٣]. فاتَّضح أن الشافعيَّ أوجب النظر إلى مخرج الحديث، واشترط أن يكون مختلفًا في الإسنادَين اللذَين يُقوَّى أحدهما بالآخر، لئلا يقع الاستشهاد للحديث بطريقٍ من طرقه. وكلام الشافعي فيما إذا لم يكن المخرج ظاهرًا، وإنما يُلتمس التماسًا من خلال معرفة شيوخ المرسِلَيْن، والتحقق من عدم اشتراكهما فيهم، فاعتبارُ هذا في المخارج البيِّنة والمدارات الظاهرة أولى.

وقد فهم ابن حجر كلامَ الشافعي فهمًا آخر يجعله أوضح في نقد الاستشهاد للحديث بطرقه نظرًا إلى مداراته الظاهرة، فقال: «أي: فلو جاء مرسَلٌ آخرُ بنحوه أرسله مَن أخذ العلمَ عن رجال هذا التابعي، لم يكن عاضدًا، لأنه يطرقه احتمالُ أن تكون تسميتُه غيرَ ذلك التابعي من قبيل الاضطراب والاختلاف من الرواة، فإذا كان الذي أرسل لم يأخذ عن أصحاب هذا التابعي لم يجئ هذا الاحتمال...، ومثال ذلك: أن يروي عُقَيل، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن النبي ﷺ حديثًا، ويرويه بعينه أو معناه يونس، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن النبي ﷺ. فلا يكون هذا عاضدًا لذلك المروي عن سعيد، لاحتمال اختلاف الرواة على الزهري، وأن يكون الزهري إنما رواه من إحدى الطريقين فقط، فلو رواه أحد من الرواة عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عددناه عاضدًا، لابتعاد احتمال الاختلاف على من أخذ العلم عن رجال التابعي الأول، وهم رواة الزهري الآخذ عن سعيد»[٤].

وقد تعقَّب البقاعيُّ شيخَه ابنَ حجر بأن الفهم الأول أقرب إلى مراد الشافعي، وهذا هو الأرجح، إلا أن كلا الفهمين صحيحٌ في نفس الأمر، وكلاهما يدور في فلكٍ واحد، وهو أن تعدُّد المخارج شرطٌ في التقوية.

وفي الجملة فنصوص العلماء في أصل هذا الباب وافرة[٥]، ومنها – مثلًا–: قول ابن قيم الجوزية في طرق حديثٍ: «وفيها كلِّها ضعفٌ، ولكن إذا انضمَّ بعضها إلى بعض مع تباين طرقها واختلاف مخارجها، دلَّت على أن الحديث له أصل»[٦]، وقول ابن حجر: إن

---

[١] يظهر أن «عنه» هنا زائدة.

[٢] «الرسالة» (ص٤٦٢-٤٦٤).

[٣] «شرح علل الترمذي» (٥٤٩/١).

[٤] «النكت الوفية بما في شرح الألفية» للبقاعي (٢٤٢/١-٢٤٣).

[٥] انظر: «الحديث الحسن لذاته ولغيره» (٢٢٠٠/٥-٢٢٠٢).

[٦] «زاد المعاد» (٣٥٢/١)، وانظر كتب ابن القيم: «طريق الهجرتين وباب السعادتين» (٤٤١/١)، «حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح» (٢٥٤/١)، «إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان» (٥٤٨/١، ٧٧٥/٢)، «أحكام أهل الذمة» (٢٦٤/٢).

«كثرة الطرق إذا اختلفت المخارج تزيد المتن قوة»[١]، وقوله: «إن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دلَّ ذلك على أن لها أصلًا»[٢].

وأما نقداتُ العلماء الصريحةُ لهذا المسلك تنظيرًا وتطبيقًا، فقد وقفتُ منها على الكلمات الآتية:

١- تعقَّب ابنُ دقيق العيد استشهادًا للبيهقي قوَّى فيه موصولًا بمرسل، فقال: «قوله: «فيه قوة» فيه نظر، لأن المعروف عندهم أن الطريق إذا كان واحدًا، ورواه الثقات مرسلًا، وانفرد ضعيفٌ برفعه: أن يعللوا المسند بالمرسل، ويَحمِلُوا الغلطَ على رواية الضعيف، فإذا كان ذلك موجبًا لضعف المسند فكيف يكون تقويةً له؟»[٣].

ومع أن هذا التعقُّب لا يَرِد على البيهقي، لأن الطريق عنده ليس واحدًا[٤]، إلا أنه نصٌّ مهمٌّ في حكاية منهج المحدِّثين في هذا الباب، ونقد الطريقة المخطئة التي قلبت التضعيف إلى تقوية.

٢- جمع السبكي أحاديث فيها لفظ الزيارة للنبي ﷺ، وذكر أنها بلغت بضعة عشر حديثًا، وأن تضافرها يزيدها قوة، حتى إن الحسن قد يرتقي بذلك إلى درجة الصحيح[٥]، وتعقَّبه ابن عبدالهادي في بضعة أحاديث منها بأنها حديثٌ واحد، وأن السبكي «لأجل اختلاف الرواة في إسناده واضطرابهم فيه جعله ثلاثة أحاديث»[٦].

٣- أورد ابن حجر استشهادَ الحاكم لحديثٍ يرويه سفيان بن حسين، عن الزهري، عن سالم، عن أبيه، عن النبي ﷺ، برواية يونس بن يزيد، عن الزهري، مرسلًا، وقولَه فيه: «ويصححه على شرط الشيخين حديث يونس، وإن كان فيه أدنى إرسال، فإنه شاهد صحيح لحديث سفيان بن حسين»[٧]، فقال ابن حجر: «قلت: بل هو علَّته»[٨].

وأسند البخاري في «صحيحه» حديثًا من رواية بعض أصحاب الزهري عنه، عن أبي سلمة، عن أبي سعيد الخدري، ثم علَّقه عقبه بأوجهٍ عن الزهري، منها روايته عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وروايته عن أبي سلمة، عن أبي أيوب الأنصاري[٩]. قال الكرماني: «فالحديث مرفوع من رواية ثلاثة أنفس من الصحابة»[١٠]، وهذا يتضمَّن تفسير تصرُّف البخاري بإرادة زيادة طرق الحديث بذكر رواية ثلاثةٍ من الصحابة له، فتعقَّبه ابن حجر بقوله: «وهذا الذي ذكره إنما هو بحسب صورة الواقعة، وأما على طريقة المحدثين فهو

---

(١) «القول المسدد في الذب عن المسند لأحمد» (ص١٨٢).

(٢) «فتح الباري» (٤٣٩/٨) ، وانظر: «فتح الباري» (٤٤٦/١٠)، «التلخيص الحبير» (٣٢٠٣/٦)، «المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية» (١٨٣/٧).

(٣) «نصب الراية لأحاديث الهداية» للزيلعي (٨/٣)، «البدر المنير» لابن الملقن (٢٩/٦)، كلاهما نقلًا عن «الإمام» لابن دقيق العيد، وليس في القدر المطبوع منه.

(٤) قوَّى البيهقي حديث إبراهيم الخوزي، عن محمد بن عباد المخزومي، عن ابن عمر، مرفوعًا، في معنى «السبيل» في الحج، بمرسل الحسن البصري الذي جاء من أوجهٍ صحيحةٍ عنه، وقال بعد ذكر المرسل: «وفيه قوة لهذا المسند»، انظر: «السنن الكبير» (٤٣٢/١٠). وليس بين الطريقين التقاءٌ في مدارٍ مطلقًا، فلا يتوجه نقد ابن دقيق العيد، إلا أن يكون شيءٌ لم يتضح بسبب نقل كلامه.

(٥) «شفاء السقام في زيارة خير الأنام ﷺ» (ص١٠٠-١٠٢).

(٦) «الصارم المنكي في الرد على السبكي» (٣٥١/١، ٣٦٣، ٣٨٥).

(٧) «المستدرك» (٤٠٤/٢)، باختصار يسير.

(٨) «تغليق التعليق» (١٧/٣).

(٩) «صحيح البخاري» (٧١٩٨).

(١٠) «الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري» (٢٣٨/٢٤).

حديثٌ واحد، واختُلف على التابعي في صحابيه»[١]، فبيَّن الحافظ أن مرادَ البخاري توضيحُ الاختلاف في الحديث لا الاستشهاد له بطرقه، وقرَّر أن طريقةَ المحدثين عدُّه حديثًا واحدًا، وتقييدُ أمره بمداره، ومال بعد ذلك إلى ترجيح أحد الأوجه فيه[٢].

٤- نبَّه الشيخ الألباني مرارًا على قيد اختلاف المخرج في التقوية، وسمَّى الخطأ في هذا الباب: «تقوية الضعيف بنفسه»، فقال في موضع: «وأنت ترى أن المسند هو من طريق يحيى بن أبي كثير، غاية ما في الأمر أن بعضهم أرسله خلافًا للهيثم الذي وصله، ففي هذه الحالة لا يجوز تقوية الموصول بالمرسل، لأنه من قبيل تقوية الضعيف بنفسه»[٣]. ونقل الشيخ عن ابن حجر قوله: «وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء مرفوعًا... -فذكره، وقال:- وفي إسناده ضعف، وله شاهد من حديث أبي ذر، رواه البزار، وفي إسناده ضعف أيضًا»[٤]، فقال الشيخ: «في اعتباره لحديث أبي ذر شاهدًا نظرٌ قويٌّ عندي، لأن مدار الحديثين على زيد بن أسلم، اختَلَف عليه في إسناده حسين بن عطاء والصلت بن سالم: فقال الأول عنه: عن ابن عمر، عن أبي ذر. وقال الآخر: عن ابن عَمرو، عن أبي الدرداء»[٥].

وقد انتقد الألبانيُّ البوصيريَّ في أحد استشهاداته الآتية في المبحث الثاني.

المبحث الثاني: الاستشهاد للحديث بطُرقه عند البوصيري في «مصباح الزجاجة»

المطلب الأول: نبذة عن البوصيري وكتابه «مصباح الزجاجة»[٦]

أما البوصيري فهو الشيخ الحافظ شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز الكناني البوصيري الشافعي. ولد سنة ٧٦٢هـ، ونشأ في طلب العلم وتعلُّمه، ولازم الحافظ العراقي ثم الحافظ ابن حجر -مع أنه أصغر منه-، وأكبَّ على الاشتغال خصوصًا بالحديث وعلومه، فنسخ الكتب، وألف المؤلفات الصغيرة والكبيرة، خاصةً في باب الزوائد، ومن أبرزها: «إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة»، و«مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه»، و«فوائد المنتقي لزوائد البيهقي». توفي -رحمه الله- سنة ٨٤٠هـ عن ٧٨ سنة.

وأما «مصباح الزجاجة» فهو كتاب ألفه البوصيري لجمع ما أخرجه ابن ماجه في كتابه «السنن»، مما لم يخرجه بقية أصحاب الكتب الستة: البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، على شروطٍ وضعها في معيار الزوائد، وتكلم على كل إسنادٍ غالبًا بما يناسب حاله صحةً وضعفًا، واهتمَّ اهتمامًا بالغًا بذكر شواهد الأحاديث.

---

[١] «فتح الباري» (١٣/١٩٢).

[٢] وإن كان جوَّز أن يكون الحديث عند أبي سلمة على الأوجه الثلاثة، لكنه رجَّح غير هذا الاحتمال.

[٣] «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٦/٣٣٧).

[٤] «فتح الباري» (٣/٥٤).

[٥] «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٣/٩٧٣)، وانظر: «إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل» (١/٣٢).

[٦] ملخَّصة من مقدمة د. عوض الشهري لتحقيق جزء من «مصباح الزجاجة» (ص١٥-٣٣، ٤٩-٥٣).

Taibah University Journal of Arts and Humanities

المطلب الثاني: الاستشهاد للحديث بطرقه في «مصباح الزجاجة»

بعد استقراء كتاب «مصباح الزجاجة»، ومراجعة ما استشهد به البوصيري لزوائد «سنن ابن ماجه»، وقفتُ على ٤٠ موضعًا أورد فيها البوصيريُّ وجهًا من أوجه الحديث، وعدَّه شاهدًا له مصرّحًا بلفظ الشهادة، وزاد في موضعٍ بيانًا لمراده بذلك بأن الحديث «يقوى بمجموع طرقه»[١].

وهذه المواضع مستمرَّةٌ في أول الكتاب ووسطه وآخره، مما يدلُّ على حضور هذه الإشكالية عند البوصيري، وعدم اعتباره مدار الحديث في الاستشهاد، واستعماله الشواهد بمجرد اختلاف صحابيها عن الحديث المستشهد له[٢].

ويزداد بروز هذا الخلل عند البوصيري في جهتين:

الجهة الأولى: اطلاعُه على عقدِ النقَّاد الاختلافَ الإسناديَّ على مدار الحديث، وترجيحِهم وجهًا على آخر، واستشهادُه -مع ذلك- لأحدهما بالآخر. كما قال -في حديثٍ للضحاك بن شُرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر، مرفوعًا-: «وله شاهد من حديث ابن عباس، رواه البخاري وأبو داود والنسائي والترمذي، وقال: حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح. قال: وحديث عمر هذا ليس بشيء»[٣]، وتمام كلام الترمذي قوله: «وروى رِشْدِين بن سعد وغيره هذا الحديثَ عن الضحاك بن شُرَحْبِيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، عن النبي ﷺ. وليس هذا بشيء. والصحيح: ما روى ابن عجلان وهشام بن سعد وسفيان الثوري وعبدالعزيز بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ»[٤]. وإذن فقد اطلع البوصيريُّ على أن حديثَ ابن عباس علةٌ لحديث عمر عند الترمذي -وهو كذلك عند غيره أيضًا[٥]-، لكنه عكس فاستشهد له به.

الجهة الثانية: نصُّه على إسناد الشاهد، وبيانُه أن الشاهدَ والمستشهدَ له يُروَيان عن مدارٍ واحدٍ بوجهين، واستشهادُه -مع ذلك- لأحدهما بالآخر. ووقع له ذلك في موضعين هما: قولُه في حديثٍ لِمُحْدُوج الذهلي، عن **جَسْرة**، عن أم سلمة: «ورواه أبو داود من طريق أَفْلَت بن خليفة، عن **جَسْرة**، عن عائشة، فذكره، فهو شاهد لحديث أم سلمة»[٦]، وقوله في حديثٍ لعلي بن علي

---

(١) (٢/٨٥).

(٢) لا يلزم من ذلك أن البوصيري وقع فيه في كل موضع، فإنه قد يكون تجنَّبه في مواضع أخرى دون تنبيه. ومن جهةٍ أخرى فإنه لا يمكن أن يقال: إن المواضع التي سلك البوصيري فيها هذا المسلك قليلةٌ بالنسبة إلى عدد أحاديث الكتاب (١٥٦٠ حديثًا)، فإنما تكون المقارنة بالأحاديث التي يوجد فيها صورةُ شاهدٍ متَّحدِ المخرج مع المشهود له. وكلا هذين الأمرين لا يمكن أن يتبيَّن دون دراسة أحاديث الكتاب كاملةً، والبحث عن شواهدها، والتحقق من ارتباط مخارجها بها، ثم النظر فيما تحاشى البوصيريُّ الاستشهادَ به -إن وُجد-، ومقارنة عدد ذلك بعدد ما استشهد به منه.

(٣) (١/٦٠).

(٤) «جامع الترمذي» (١/٦١).

(٥) انظر: «مسند البزار» (١/٤١٥-٤١٧)، «الضعفاء» للعقيلي (٢/٣٥٠)، «العلل» لابن أبي حاتم (٧٢)، «الكامل» لابن عدي (٤/٥٧٥)، «العلل» للدارقطني (١/١٧٩).

(٦) (١/٤٤١-٤٤٣ ط. الشهري).

بن رفاعة، عن **الحسن**، عن أبي موسى الأشعري: «وله شاهد من حديث **الحسن** عن أبي هريرة»[١].

وسأعرض في هذا المطلب لنماذج أخرى من تصرُّفات البوصيري دالَّةٍ على ما وراءها، منتقيًا ما وجدتُ فيه أحكامًا للأئمة النقَّاد بترجيح الشاهد على المشهود له، أو بعكسه، وذلك على فرعين:

الفرع الأول: أحاديث يُعلُّها ما استشهد البوصيري لها به:

١- أورد البوصيري حديث عبدالعزيز بن محمد الدراوردي، عن **كثير بن زيد**، عن زينب بنت نُبَيْط، عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ أعلم قبر عثمان بن مَظْعُون بصخرة. ثم قال: «وله شاهد من حديث المطَّلب بن [عبدالله بن حَنْطَب][٢] رواه أبو داود في سننه»[٣].

وحديث المطلب يرويه سعيد بن سالم وحاتم بن إسماعيل، عن **كثير بن زيد**، عن المطلب[٤].

وقد سُئل أبو زرعة عن حديث الدراوردي، فقال: «هذا خطأ، يخالف الدراورديُّ فيه، يرويه حاتم وغيره عن كثير بن زيد، عن المطَّلب بن عبدالله بن حَنْطَب. وهو الصحيح»[٥].

وغلَّط الألبانيُّ البوصيريَّ في استشهاده بحديث المطلب لحديث أنس، قال: «ووجه الخطأ ظاهر جدًّا لمن عرف أن حديث المطَّلب وحديث أنس حديثٌ واحدٌ، رواهما راوٍ واحد هو كثير بن زيد، وأنه أخطأ حين قال مرةً: «عن أنس»[٦]، فكيف يصح أن يُجعَل خطؤه شاهدًا لصوابه؟ هذا مما لا يعقل»[٧].

٢- أورد البوصيري حديث ابن أبي ليلى، عن **سلمة بن كُهَيل**، عن حُجَيَّة بن عدي، عن علي، قال: سمعت رسول الله ﷺ إذا قال: ﴿وَلَا ٱلضَّآلِّينَ﴾[الفاتحة:٧] قال: «آمين»، ثم قال: «وله شاهد من حديث وائل بن حجر، رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن»[٨].

وحديث وائل يرويه سفيان الثوري، عن **سلمة بن كهيل**، عن حُجْر أبي العَنْبَس، عن وائل[٩].

وقد سئل أبو حاتم الرازي عن حديث ابن أبي ليلى، فقال: «هذا عندي خطأ، إنما هو: سلمة، عن حُجْر أبي العَنْبَس، عن وائل بن حُجْر، عن النبي ﷺ»[١٠].

٣- أورد البوصيري حديث سِمَاك، عن **عكرمة**، عن ابن عباس، قال: قال النبي ﷺ: «إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعة

---

(١) (٢٥٣/٤).

(٢) وقع في «المصباح»: «المطلب بن أبي وداعة»، وهو سبق قلم من البوصيري، وصوابه المثبت.

(٣) (٤٠/٢).

(٤) «سنن أبي داود» (٣٢٠٦).

(٥) «العلل» (١٠٢٨).

(٦) هذا احتمالٌ في تعصيب عهدة الخطأ، والاحتمال الآخر أن المخطئ فيه الدراوردي، وهو ما يومئ إليه كلام أبي زرعة. على أن الاختلاف ليس في ذكر أنس فحسب، بل في ذكر زينب بنت نبيط دونه أيضًا.

(٧) «سلسلة الأحاديث الصحيحة» (١٦٣/٧).

(٨) (١٠٦/١).

(٩) «سنن أبي داود» (٩٣٢)، «جامع الترمذي» (٢٤٨).

(١٠) «العلل» (٢٥١).

أذرع»، ثم قال: «وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة»[١].

والشاهد الذي عند البخاري يرويه الزبير بن خِرِّيت، عن **عكرمة**، عن أبي هريرة[٢].

وقد نَصَب البيهقيُّ الاختلافَ بين سماك، وبين الزبير ومن تابعه، ثم قال: «ورواية أيوب وخالد والزبير أصح»[٣].

٤- أورد البوصيري حديث محمد بن عمرو، عن **أبي سلمة**، عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: «لا عُمْرَى، فمن أعمر شيئًا فهو له»، ثم قال: «وله شاهد من حديث جابر رواه الأئمة الستة»[٤].

والشاهد الذي عند الستة يرويه يحيى بن أبي كثير والزهري، عن **أبي سلمة**، عن جابر[٥].

وقد ذكر أبو حاتم الرازي رواية يحيى بن أبي كثير، وقال: «وهو أشبه، وهذا من محمد بن عمرو[٦]»[٧]، وأورد أبو زرعة الدمشقي هذا الحديث فيما خالف فيه محمد بن عمرو الزهريَّ ويحيى، وقال: «القول قول الزهري ويحيى بن أبي كثير»[٨]، وقال البزار: «وهذا الحديث إنما يعرف عن أبي سلمة عن جابر، هكذا رواه الزهري»[٩]، وقال ابن عساكر: «المحفوظ رواية أبي سلمة، عن جابر، كذلك رواه الزهري ويحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة»[١٠].

٥- أورد البوصيري حديث أبي عاصم، عن مالك، عن **الزهري**، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبدالرحمن، عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ قضى بالشفعة فيما لم يقسم، فإذا وقعت الحدود فلا شفعة. ثم قال: «وله شاهد من حديث جابر رواه البخاري»[١١].

وحديث جابر يرويه معمر، عن **الزهري**، عن أبي سلمة، عن جابر[١٢].

قال الخليلي بعد سياق حديث أبي هريرة: «هذا مما يتفرد به أبو عاصم مسندًا مجودًا...، ورواه مَعْمَر بن راشد، عن الزهري، عن أبي سلمة، عن جابر، عن النبي ﷺ، وهو المحفوظ المخرج في صحيح البخاري وغيره»[١٣]. وفي هذا الحديث آراء أخرى، إلا أنها لا تخرج عن نصب الخلاف على الزهري، وعدم الاستشهاد لحديثه بحديثه.

---

(١) (٣/٤٧).

(٢) «صحيح البخاري» (٢٤٧٣).

(٣) «السنن الكبير» (١١/٥٣٩).

(٤) (٣/٥٧).

(٥) «صحيح البخاري» (٢٦٢٥)، «صحيح مسلم» (١٦٢٥)، «سنن أبي داود» (٣٥٥٠، ٣٥٥٣-٣٥٥٥)، «جامع الترمذي» (١٣٥٠)، «سنن النسائي» (٣٧٤١-٣٧٥١)، «سنن ابن ماجه» (٢٣٨٠).

(٦) أي: أنه الغالط فيه.

(٧) «العلل» (٢٨١٣).

(٨) «الفوائد المعللة» (ص٢٦٤).

(٩) «مسند البزار» (١٤/٣٣٠).

(١٠) «الإشراف على معرفة الأطراف» [٢/١٧٨أ].

(١١) (٣/٩٠).

(١٢) «صحيح البخاري» (٢٢١٣، ٢٢١٤، ٢٢٥٧، ٢٤٩٥، ٢٤٩٦، ٦٩٧٦).

(١٣) «الإرشاد» (١/١٦٥-١٦٦).

٦- أورد البوصيري حديث عمار بن أبي فروة، عن **الزهري**، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «إذا زنت الأمة فاجلدوها...» الحديث، ثم قال: «وله شاهد من حديث أبي هريرة وزيد بن خالد وغيرهما، رواه الشيخان وغيرهما»[١].

وحديث أبي هريرة وزيد بن خالد يرويه مالك وصالح بن كيسان وسفيان بن عيينة ومعمر وغيرهم، عن **الزهري**، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة وزيد[٢].

وقد ساق العقيلي رواية عمار بن أبي فروة، ثم ذكر اختلاف أصحاب الزهري في الحديث، ورجح رواية مالك ومن معه، ووجهًا آخر عن الزهري، قال: «وسائر ذلك غير محفوظ»[٣]، وأسند الطبراني حديث عمار، ثم قال: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري، عن عروة، عن عمرة، عن عائشة إلا عمار بن عبدالله بن أبي فروة...، ورواه الناس عن الزهري، عن عبيدالله بن عبدالله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني»[٤]، وذكر الدارقطني رواية عمار في اختلاف أصحاب الزهري، وقال: «والصحيح حديث عبيدالله، عن أبي هريرة وزيد بن خالد»، وصوَّب وجهًا آخر معه[٥]، وذكر ابن عبدالبر روايةَ عمار ووجهًا آخر، وقال: «والطريقان جميعا خطأ، والصواب فيه قول مالك ومن تابعه»، وصوَّب وجهًا آخر فيه أيضًا[٦].

٧- أورد البوصيري حديث محمد بن أبي عمر العدني، عن **سفيان بن عيينة**، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: «لا فرعة ولا عتيرة»، ثم قال: «وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة»[٧].

وحديث أبي هريرة يرويه علي بن المديني ويحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة وعمرو بن محمد الناقد وزهير بن حرب وغيرهم، عن **سفيان بن عيينة**، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة[٨].

وقد ساق ابن حجر حديث أبي هريرة موردًا رواية ابن المديني وغيره عن ابن عيينة، ثم قال: «وشذَّ ابن أبي عمر فرواه عن سفيان، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن ابن عمر»[٩].

٨- أورد البوصيري حديث سعد بن إبراهيم، عن **نافع**، عن امرأة ابن عمر، عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: «من شرب في إناء فضة فكأنما يجرجر في بطنه نار جهنم»، ثم قال: «وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث حذيفة وأم سلمة»[١٠].

وحديث أم سلمة يرويه مالك والليث بن سعد وأيوب وعبيدالله بن عمر وموسى بن عقبة وعبدالرحمن السراج، عن **نافع**، عن زيد بن

---

(١) (١٠٧/٣).

(٢) «صحيح البخاري» (٢١٥٣، ٢٢٣٢، ٢٥٥٥، ٦٨٣٧)، «صحيح مسلم» (١٧٠٤).

(٣) «الضعفاء» (٢٠٢/٣-٢٠٣).

(٤) «المعجم الأوسط» (٣٣٥/٨).

(٥) «العلل» (٣٠١/٥).

(٦) «التمهيد» (٢٠٤/٦).

(٧) (٢٣٢/٣).

(٨) «صحيح البخاري» (٥٤٧٤)، «صحيح مسلم» (١٩٧٦).

(٩) «فتح الباري» (٥٩٦/٩).

(١٠) (٤٤/٤).

عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة[١].

وقد ذكر النسائي وابن عدي والدارقطني وابن عبدالبر الاختلافَ عن نافع، قال النسائي: «والصواب من ذلك كله حديث أيوب»[٢]، وقال ابن عدي: «وكل ذلك خطأ إلا من رواه عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر الصديق، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، وهو الصواب»[٣]، وقال الدارقطني: «والصحيح عن نافع: عن زيد بن عبدالله، عن عبدالله بن عبدالرحمن، عن أم سلمة»[٤]، وقال ابن عبدالبر: «وأما إسناد شعبة في هذا الحديث[٥]، فيحتمل أن يكون إسنادًا آخر، ويحتمل أن يكون خطأً، وهو الأغلب»[٦]، وقال المزي: «ورواه أيوب وعبيدالله بن عمر، عن نافع، عن زيد بن عبدالله بن عمر، عن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر، عن أم سلمة، وهو المحفوظ»[٧].

٩- أورد البوصيري حديث يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي وسعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن **الحسن**، عن أبي موسى، قال النبي ﷺ: «إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار»...، الحديث، ثم قال: «وله شاهد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي بكرة»[٨].

وحديث أبي بكرة يرويه أيوب السَّخْتِياني ويونس بن عُبيد والمعلى بن زياد، عن **الحسن**، عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة[٩].

وقد ساق البزار رواية يزيد بن هارون، عن سليمان التيمي -وحده- ، وقال: «هذا الحديث إنما يروى عن التيمي، عن الحسن، عن أبي بكرة»[١٠]، وساق أبو نعيم رواية التيمي أيضًا، فقال: «كذا رواه سليمان، عن الحسن، وأرسله عن أبي موسى. وصحيحُهُ: رواية الأحنف بن قيس، عن أبي بكرة»[١١]. وكان البزار قد قال في موضع آخر: «وهذا الحديث لا نعلم أحدًا يرويه بهذا اللفظ إلا أبو بكرة»[١٢]، واستدرك عليه ابن الملقن حديثَ أبي موسى المذكور[١٣]، فتعقَّبه ابن حجر بقوله: «لكن لعل البزار يرى أن رواية التيمي شاذة، لأن المحفوظ عن الحسن روايةُ من قال عنه: عن الأحنف، عن أبي بكرة»[١٤]، وتبين بما سبق أن الأمر كما قال، بل ظاهر كلام البزار أنه جاء عن التيمي نفسه على الصواب، وإن لم يُذكر فيه الأحنف.

---

[١] «صحيح البخاري» (٥٦٣٤)، «صحيح مسلم» (٢٠٦٥).

[٢] «السنن الكبرى» (٣٠٣/٦).

[٣] «الكامل» (٣٩٨/٥).

[٤] «العلل» (٤٤٦/٨).

[٥] هو روايته عن سعد بن إبراهيم، بإسناده المذكور. وقد وهم ابن الملقن في «البدر المنير» (٦٢٦/١)، فناقش كلمةَ ابن عبدالبر بأن الدارقطنيَّ قال في إسناد شعبة: «إنه الصحيح»، والواقع أن الدارقطنيَّ قال ذلك في الاختلاف عن سعد بن إبراهيم، لا عن نافع، كما هو ظاهرٌ من سياقه، بل في نص كلامه: «والصحيح **عن سعد** ما قاله شعبة والثوري».

[٦] «التمهيد» (١٣٩/١٠).

[٧] «تحفة الأشراف» (٤٠٠/١٢).

[٨] (١٧٤/٤).

[٩] «صحيح البخاري» (٣١، ٦٨٧٥، ٧٠٨٣)، «صحيح مسلم» (٢٨٨٨).

[١٠] «مسند البزار» (٧٥/٨).

[١١] «حلية الأولياء» (٣٦/٣).

[١٢] «مسند البزار» (١٠٢/٩).

[١٣] «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٣٢٧/٣٢).

[١٤] «فتح الباري» (٣٢/١٣).

١٠- أورد البوصيري حديث زَمْعَة بن صالح، عن **الزهري**، عن سالم، عن ابن عمر، قال: قال النبي ﷺ: «لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين»، ثم قال: «وله شاهد في الصحيحين من حديث أبي هريرة»[١].

وحديث أبي هريرة يرويه عُقَيل ويونس وابن أخي الزهري وغيرهم، عن **الزهري**، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة[٢].

وقد ساق البزار الاختلاف فيه عن الزهري، وذكر رواية زَمْعَة، ثم قال: «والحديث حديث أبي هريرة»[٣]، وذكر العقيلي رواية أصحاب الزهري عنه، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وذكر رواية من خالفهم، ومنهم زَمْعَة، ثم قال: «والمحفوظ روايتهم عن سعيد، وسائر ذلك خطأ»[٤]، وساق الدارقطني الاختلاف عن الزهري، وقال فيه: «ورواه صالح بن أبي الأخضر وزَمْعَة بن صالح، عن الزهري، عن سالم، عن ابن عمر، ووَهِمَا فيه. والصحيح عن سعيد وحده، عن أبي هريرة»[٥]، وقال في موضع آخر: «وهذا الحديث وهم فيه زَمْعَة وصالح بن أبي الأخضر، عن الزهري، في قولهما عنه: عن سالم، عن أبيه. والمحفوظ ما رواه عُقَيل بن خالد وسعيد بن عبدالعزيز وغيرهما من الحفاظ، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، وهو المحفوظ»[٦].

الفرع الثاني: أحاديث تُعلُّ ما استشهد البوصيري لها به:

١- أورد البوصيري حديث يزيد بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن **أبي سلمة بن عبدالرحمن**، عن طلحة بن عبيدالله، أن رجلين من بلي قدما على رسول الله ﷺ، وكان إسلامهما جميعًا، فكان أحدهما أشد اجتهادًا من الآخر، فغزا المجتهد منهما، فاستشهد ثم مكث الآخر بعده سنة...» الحديث، ثم قال: «وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الإمام أحمد في مسنده»[٧].

وحديث أبي هريرة يرويه محمد بن عمرو، عن **أبي سلمة بن عبدالرحمن**، عن أبي هريرة بأوله، ثم أسند أبو هريرة باقيه عن طلحة[٨].

وقد أورد الدارقطني الاختلاف عن أبي سلمة ومن دونه، وذكر فيه رواية محمد بن عمرو بذكر أبي هريرة، قال: «وأصحها كلها قول يزيد بن الهاد، وذكر أبي هريرة فيه وهم»[٩].

٢- أورد البوصيري حديث رجاء بن أبي سلمة، عن **سليمان بن موسى**، عن مكحول، [١٠] عن حبيب بن مسلمة، أن النبي ﷺ نفل في البدأة الربع، وحين قفل الثلث. ثم قال: «وله شاهد من حديث عبادة بن الصامت، رواه الترمذي وابن ماجه»[١١].

---

(١) (١٧٥/٤).

(٢) «صحيح البخاري» (٦١٣٣)، «صحيح مسلم» (٢٩٩٨).

(٣) «مسند البزار» (٢١٢/١٤).

(٤) «الضعفاء» (٢٢٦/١-٢٢٧).

(٥) «العلل» (٣٤٢/٤).

(٦) «العلل» (١٢٧/٧).

(٧) (١٥٨/٤).

(٨) «مسند أحمد» (٨٣٩٩).

(٩) «العلل» (١٣٨/٢).

(١٠) كذا، وهو وجهٌ عن رجاء، وجاء عنه بزيادة زياد بن جارية هنا، وهو المحفوظ عن سليمان وعن مكحول، وقد أشار البوصيري إلى ذلك في كلامه على الحديث.

(١١) (١٧٤/٣).

وحديث عبادة يرويه عبدالرحمن بن الحارث، عن **سليمان بن موسى**، عن مكحول، عن أبي سلَّام، عن أبي أمامة، عن عبادة[١].

وقد أورد البيهقيُّ حديث عبادة، وقال: «وهذه الرواية ينفرد بإسنادها عبدالرحمن بن الحارث، ويقال: إنه قد غلط فيه، فإنما رواه سعيد بن عبدالعزيز وغيره عن سليمان بن موسى، عن مكحول، عن زياد بن جارية، عن حبيب بن مسلمة[٢]»[٣].

٣- أورد البوصيري حديث سفيان الثوري، عن عبدالله بن أبي لَبِيد، عن **المطَّلب بن عبدالله بن حَنْطَب**، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد الجهني، قال: قال النبي ﷺ: «جاءني جبريل فقال: يا محمد مر أصحابك فليرفعوا أصواتهم بالتلبية فإنها من شعار الحج»، ثم قال: «وله شاهد من حديث أبي هريرة، رواه الحاكم، وعنه رواه البيهقي»[٤].

وحديث أبي هريرة يرويه أسامة بن زيد، عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان وعبدالله بن أبي لَبِيد، عن **المطَّلب بن عبدالله بن حَنْطَب**، عن أبي هريرة[٥].

وقد ذكر ابن حجر حديث أبي هريرة، ثم قال: «رواه سفيان الثوري، عن عبدالله بن أبي لَبِيد، عن المطَّلب، عن خلاد بن السائب، عن زيد بن خالد، وهو الصواب»[٦].

الخاتمة

الحمد لله على أفضاله ونواله، والصلاة والسلام على نبينا محمد وصحبه وآله. أما بعد:

فقد أسفر بحث مسألة الاستشهاد للحديث بطرقه، وهي من المسائل المشكلة في باب تقوية الحديث بشواهده، عن النتائج التالي أبرزُها:

١- يُقصد بالاستشهاد للحديث بطرقه: أن يقوي الناقدُ الحديثَ بوجهٍ من أوجُهِه المرويةِ عن مداره. وله صورٌ بحسب الاختلاف الذي أدى إلى حصوله، ومنها -مثلًا-: الاستشهاد لحديثِ صحابيٍّ بطريقٍ من طرقه وقع من حديث صحابيٍّ آخر، والاستشهاد لحديثٍ مرفوعٍ بطريقٍ من طرقه وقع مرسلًا.

٢- من أقدم بوادر هذا المسلك العلمي تصرُّفاتٌ للحاكم في «المستدرك»، وسلكه بعده ابن حزم، وابن القطان، وعدد من العلماء من أهل الحديث وغيرهم، وكثُر عند المعاصرين.

٣- وقع بعض العلماء في إشكالية الاستشهاد للحديث بطرقه لأسباب، أبرزها: عدم اعتبار المدار، وذلك بالحكم على الأسانيد المفردة دون النظر إلى دورانها على المدار نفسه، والتقصير في نقد الشاهد، بعدم التحقق من كونه راجحًا على المستشهد له، أو مرجوحًا به، والتجويز العقلي، بتصحيح الأوجه عن الثقة إذا رواها

---

[١] «جامع الترمذي» (١٥٦١)، «سنن ابن ماجه» (٢٨٥٢).

[٢] أخرجه أحمد (١٧٤٦٧، ١٧٤٦٩)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٣٥٣٠) و«مسند الشاميين» (٣٢٤، ٣٢٥، ٣٥٥٥)، من طريق سعيد بن عبدالعزيز، والطبراني في «الكبير» (٣٥٢٨) و«الشاميين» (٣٥٥٣) من طريق ابن لهيعة، وأبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٢١٥٤) من طريق ثور بن يزيد، ثلاثتهم (سعيد، وابن لهيعة، وثور) عن سليمان بن موسى، به.

[٣] «معرفة السنن والآثار» (٢٣٢/٩).

[٤] (١٨٩/٣).

[٥] «المستدرك» (١٦٦٨)، «السنن الكبير» (٩٠٨٦).

[٦] «إتحاف المهرة» (٦٠٢/١٥).

الثقات دائمًا، وعدم الترجيح بينها بالقرائن، لاحتمال أن تكون كلها محفوظةً عنه.

وهذه كلها أوجه خللٍ منتقدة، ولا تتواءم مع أصول النقد الحديثي الصحيح، الذي يجعل المدار محوريًّا في جمع الطرق ودراستها مهما اختلفت صورتها بعد المدار، ويُلزِم بنقد الشاهد والتحقق من عدم شذوذه أو علته أو نكارته، ولا يستعمل التجويز العقلي في اختلاف الرواة، بل يعتمد على القرائن والمرجحات.

٤- نقد أهل العلم هذا المسلك، فأسَّس الإمام الشافعي لاشتراط اختلاف المخارج في التقوية، وهذا ينقض أساسَ الاستشهاد للحديث بطرقه، وكذلك نَقَدَه عددٌ من العلماء نظريًّا وتطبيقيًّا، كابن دقيق العيد، وابن عبدالهادي، وابن حجر، والألباني.

٥- وقع البوصيري في هذا الخلل في مواضعَ عديدةٍ من كتابه «مصباح الزجاجة»، بلغت ٤٠ موضعًا، منها ما وقف البوصيريُّ نفسُه على حكاية الاختلاف والترجيح فيه عند بعض النقاد، ومنها ما نصَّ البوصيريُّ في كلٍّ من الحديثِ وشاهدِه على مدارٍ واحد، وجملةٌ منها وردت فيها نصوصٌ صريحةٌ للنقاد، إما بترجيح الشاهد على المستشهَد له، فيكون له علةً لا مقويًا، أو بالعكس، فيكون الحديث معلًّا لشاهده. وهذا يشير إلى تساهل البوصيري في باب التقوية بالشواهد.

التوصيات:

ومما تحسن العناية به مما يستخلص من هذا البحث:

١- الاهتمام بمدار الحديث في الدراسات النقدية التطبيقية، وتدريب المتخصصين على الانطلاق منه في جمع الطرق ونقدها دون اعتبارٍ لاختلاف صورة الوجه بعد المدار، انطلاقًا مما تقرَّر في البحث من أهمية النظر إلى المدار في جمع الطرق ودراستها.

٢- التأكيد على ضوابط تقوية الحديث بشواهده، وأهمية تطبيقها في كل استشهاد وتقوية، والتحقُّق من توفرها فيما قوَّاه العلماء بشواهده، خصوصًا وقد أوضح البحث أن من أبرز مسببات مشكلة الاستشهاد للحديث بطرقه التقصير في نقد الشاهد، وسلوك طريقة التجويز العقلي في النظر النقدي.

٣- بحث صور الإشكالات النقدية عند بعض المحدِّثين، وتحليل أسباب نشأتها، وبيان أوجه مخالفتها للمنهج العلمي الصحيح.

والله ولي التوفيق، وله الحمد كله.

المصادر والمراجع

١. إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤١٥-١٤٢٥هـ. مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.

٢. أحكام أهل الذمة، لابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد عزير شمس وآخر. ط٢، ١٤٤٢هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، لابن حزم. تحقيق: أحمد شاكر. دار الآفاق الجديدة، بيروت.

٤. إحكام النظر في أحكام النظر بحاسة البصر، لابن القطان. تحقيق: فاروق حمادة. ط١، ١٤٣٣هـ. دار القلم، دمشق.

٥. الإرشاد في معرفة علماء الحديث، للخليلي. تحقيق: محمد سعيد عمر إدريس. ط١، ١٤٠٩هـ. مكتبة الرشد، الرياض.

٦. الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، لطارق عوض الله. ط١، ١٤١٧هـ. مكتبة ابن تيمية، القاهرة.

٧. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، للألباني. ط٢، ١٤٠٥هـ. المكتب الإسلامي، بيروت.

٨. الإشراف على معرفة الأطراف، لابن عساكر. نسخة المكتبة السليمانية بإسطنبول، مجموعة آياصوفيا، رقم (٤٥٦).

٩. الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام شرح سنن ابن ماجه الإمام، لمغلطاي. تحقيق: أحمد بن أبي العينين. ط١، ١٤٢٧هـ. مكتبة ابن عباس، سمنود.

١٠. إغاثة اللهفان في مصايد الشيطان، لابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد عزير شمس. ط٣، ١٤٤٠هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

١١. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤٢٥. دار الهجرة، الرياض.

١٢. بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، لابن القطان. تحقيق: الحسين آيت سعيد. ط١، ١٤١٨هـ. دار طيبة، الرياض.

١٣. تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، للمزي. تحقيق: عبدالصمد شرف الدين. ط٢، ١٤٠٣هـ. المكتب الإسلامي، بيروت.

١٤. تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: سعيد القزقي. ط١، ١٤٠٥هـ. دار عمار، عمَّان.

١٥. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، لابن عبدالبر. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤٣٩هـ. مؤسسة الفرقان، لندن.

١٦. التمييز في تلخيص تخريج أحاديث شرح الوجيز (التلخيص الحبير)، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: محمد الثاني بن عمر بن موسى. ط١، ١٤٢٨هـ. دار أضواء السلف، الرياض.

١٧. تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، لابن قيم الجوزية. تحقيق: علي العمران وآخر. ط٢، ١٤٤٠هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

١٨. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن. تحقيق: دار الفلاح. ط١، ١٤٢٩هـ. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة.

١٩. جامع الترمذي. تحقيق: أحمد شاكر وآخرين. ط٢، ١٣٩٨هـ. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

٢٠. جامع التحصيل في أحكام المراسيل، للعلائي. تحقيق: حمدي السلفي. ط٢، ١٤٠٧هـ. دار عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت.

٢١. الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، للخطيب البغدادي. تحقيق: محمود الطحان. ط ١٤٠٣هـ. مكتبة المعارف، الرياض.

٢٢. الجرح والتعديل، لابن أبي حاتم. تحقيق: عبدالرحمن المعلمي. ط١، ١٣٧١-١٣٧٣هـ. دائرة المعارف العثمانية، حيدرآباد.

٢٣. جلباب المرأة المسلمة في الكتاب والسنة، للألباني. ط٣، ١٤٢٣هـ. دار السلام، القاهرة.

٢٤. حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، لابن قيم الجوزية. تحقيق: زائد النشيري. ط٤، ١٤٤٠هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

٢٥. الحديث الحسن لذاته ولغيره: دراسة استقرائية نقدية، لخالد الدريس. ط١، ١٤٢٦هـ. دار أضواء السلف، الرياض.

٢٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم الأصبهاني. ط١، ١٤٠٩. دار الكتب العلمية، بيروت (مصورة عن مطبعة السعادة، القاهرة).

٢٧. الرسالة، للشافعي. تحقيق: أحمد شاكر. ط١، ١٣٥٨هـ. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

٢٨. زاد المعاد في هدي خير العباد، لابن قيم الجوزية. تحقيق: مجموعة باحثين. ط٣، ١٤٤٠هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

٢٩. سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، للألباني. ط ١٤١٥-١٤٢٢هـ. مكتبة المعارف، الرياض.

٣٠. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، للألباني. ط ١٤١٢-١٤٢٥هـ. مكتبة المعارف، الرياض.

٣١. السنن، لأبي داود. تحقيق: محمد محيي الدين عبدالحميد. ط. المكتبة العصرية، بيروت (مصورة).

٣٢. السنن، لابن ماجه. تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي. ط. دار إحياء الكتب العربية، فيصل البابي الحلبي.

٣٣. السنن الكبرى، للنسائي. تحقيق: حسن شلبي. ط١، ١٤٢١هـ. مؤسسة الرسالة، بيروت.

٣٤. السنن (المجتبى)، للنسائي. تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. ط٢، ١٤٠٦هـ. مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب.

٣٥. السنن الكبير، للبيهقي. تحقيق: عبدالله التركي ومركز هجر. ط١، ١٤٣٢هـ. دار هجر، القاهرة.

٣٦. شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، لابن دقيق العيد. تحقيق: محمد خلوف العبدالله. ط٢، ١٤٣٠هـ. دار النوادر، دمشق.

٣٧. شرح علل الترمذي، لابن رجب. تحقيق: همام سعيد. ط٢، ١٤٢١هـ. مكتبة الرشد، الرياض.

٣٨. شفاء السقام في زيارة خير الأنام ﷺ، للسبكي. تحقيق: حسين شكري. ط١، ١٤٢٩هـ. دار الكتب العلمية، بيروت.

٣٩. الصارم المنكي في الرد على السبكي، لابن عبدالهادي. تحقيق: طارق عوض الله. ط١، ١٤٤١هـ. دار ابن القيم، الرياض.

٤٠. صحيح البخاري. تحقيق: مجموعة باحثين، عناية: محمد زهير الناصر. ط١، ١٤٢٢هـ. دار طوق النجاة، بيروت (مصورة عن الطبعة السلطانية، والترقيم لمحمد فؤاد عبدالباقي).

٤١. صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي. ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٢. الضعفاء، للعقيلي. تحقيق: أبو يحيى الحداد ومركز البحوث وتقنية المعلومات بدار التأصيل. ط١، ١٤٣٥هـ. دار التأصيل، القاهرة.

٤٣. طريق الهجرتين وباب السعادتين، لابن قيم الجوزية. تحقيق: محمد أجمل الإصلاحي. ط٤، ١٤٤٠هـ. دار عطاءات العلم، الرياض.

٤٤. العلل، لابن أبي حاتم. تحقيق: مجموعة باحثين بإشراف سعد الحميّد وخالد الجريسي. ط١، ١٤٢٧هـ. د.ن.

٤٥. العلل، للدارقطني. تحقيق: محمد الدباسي. ط٣، ١٤٣٢هـ. مؤسسة الريان، بيروت.

٤٦. العلل ومعرفة الرجال، لأحمد بن حنبل، برواية المروذي وغيره. تحقيق: وصي الله عباس. ط١، ١٤٠٨هـ. الدار السلفية، بومباي.

٤٧. علوم الحديث، لابن الصلاح. تحقيق: نور الدين عتر. تصوير: ١٤٠٦هـ. دار الفكر، دمشق، دار الفكر المعاصر، بيروت.

٤٨. فتح الباري، لابن حجر العسقلاني. ط ١٣٧٩-١٣٩٠هـ. المكتبة السلفية، القاهرة.

٤٩. فتح القدير للعاجز الفقير، لابن الهمام. ط١، ١٣٨٩هـ. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة.

Taibah University Journal of Arts and Humanities

٥٠. فتح المغيث بشرح ألفية الحديث، للسخاوي. تحقيق: عبدالكريم الخضير ومحمد الفهيد. ط١، ١٤٢٦هـ. دار المنهاج، الرياض.

٥١. الفوائد المعللة، لأبي زرعة الدمشقي. تحقيق: رجب بن عبدالمقصود. ط١، ١٤٢٣هـ. مكتبة الذهبي، الكويت.

٥٢. القول المسدد في الذب عن المسند لأحمد، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: أسامة الشنطي وآخر. ط١، ١٤٣٤هـ. مبرة الآل والأصحاب، الكويت.

٥٣. الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي. تحقيق: مازن السرساوي. ط١، ١٤٣٤هـ. مكتبة الرشد، الرياض.

٥٤. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي. تحقيق: ماهر الفحل. ط١، ١٤٣٢هـ. دار ابن الجوزي، الدمام.

٥٥. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، للكرماني. ط٢، ١٤٠١هـ. دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٥٦. المجروحين من المحدثين، لابن حبان. تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي وآخرين. ط١، ١٤٤٣هـ. دار الرسالة العالمية، دمشق.

٥٧. محاسن الاصطلاح، للبلقيني. تحقيق: عائشة عبدالرحمن. د.ت. ط دار المعارف، القاهرة (مع: مقدمة ابن الصلاح).

٥٨. المحلى، لابن حزم. تحقيق: أحمد شاكر. ط ١٣٤٧-١٣٥٢هـ. إدارة الطباعة المنيرية، القاهرة.

٥٩. مسائل الإمام أحمد بن حنبل، برواية ابن هانئ. تحقيق: زهير الشاويش. ط١، ١٣٩٤-١٤٠٠هـ. المكتب الإسلامي، بيروت.

٦٠. المستدرك على الصحيحين، للحاكم. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤٣٩هـ. دار المنهاج القويم، دمشق.

٦١. المسند، لأحمد بن حنبل. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤١٦-١٤٢١هـ. مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦٢. المسند، للبزار. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وعادل بن سعد. ط١، ١٤٠٩-١٤٣٠هـ. مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة.

٦٣. مسند الشاميين، للطبراني. تحقيق: حمدي السلفي. ط١، ١٤٠٥هـ. مؤسسة الرسالة، بيروت.

٦٤. المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع (صحيح ابن حبان)، لابن حبان البستي. تحقيق: محمد سونمز وخالص دمير. ط١، ١٤٣٣هـ. دار ابن حزم، بيروت.

٦٥. مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، للبوصيري. تحقيق: محمد الكشناوي. ط٢، ١٤٠٣هـ. دار العربية، بيروت. و: تحقيق: عوض الشهري. ط١، ١٤٢٥هـ. الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة (العزو عند الإطلاق إلى طبعة الكشناوي).

٦٦. المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤١٩-١٤٢٠هـ. دار العاصمة، الرياض.

٦٧. المعجم الأوسط، للطبراني. تحقيق: طارق عوض الله وعبدالمحسن الحسيني. ط ١٤١٥-١٤١٦هـ. دار الحرمين، القاهرة.

٦٨. المعجم الكبير، للطبراني. تحقيق: حمدي السلفي. ط. مكتبة ابن تيمية، القاهرة (مصورة).

٦٩. معرفة السنن والآثار، للبيهقي. تحقيق: عبدالمعطي قلعجي. ط١، ١٤١٢هـ. جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي.

٧٠. معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصبهاني. تحقيق: عادل العزازي. ط١، ١٤١٩هـ. دار الوطن، الرياض.

٧١. معرفة مدار الإســـناد وبيان مكانته في علم علل الحديث، لمحمد مجير الخطيب. ط١، ١٤٢٨هـ. دار الميمان، الرياض.

٧٢. مقارنة المرويات، لإبراهيم اللاحم. ط١، ١٤٣٣هـ. مؤسسة الريان، بيروت.

٧٣. مقاييس اللغة، لابن فارس. تحقيق: عبدالســلام هارون. ط ١٣٩٩هـ. دار الفكر، بيروت.

٧٤. نتيجة النظر في نخبة الفكر، لكمال الدين الشـمني. تحقيق: انتصار القيسي. ط١، ١٤٣٠هـ. دار الكلم الطيب، دمشق.

٧٥. نزهة النظر في توضـيح نخبة الفكر في مصـطلح أهل الأثر، لابن حجر العسقلاني. تحقيق: نور الدين عتر. ط٣، ١٤٢١هـــ. مطبعة الصباح، دمشق.

٧٦. نصـــب الراية لأحاديث الهداية، للزيلعي. تحقيق: مجموعة باحثين، عناية: محمد عوامة. دار القبلة، جدة.

٧٧. نظرية الاعتبار عند المحدثين، لمنصـــور الشـــرايري. ط١، ١٤٢٩هـ. الدار الأثرية، عمَّان.

٧٨. النفح الشـــذي شـــرح جامع الترمذي، لابن ســـيد الناس. تحقيق: مجموعة باحثين. ط١، ١٤٢٨هـ. دار الصميعي، الرياض.

٧٩. النكت على كتاب ابن الصـــلاح، لابن حجر العســـقلاني. تحقيق: ربيع هادي عمير. ط٣، ١٤١٥هـ. دار الراية، الرياض.

٨٠. النكت على مقدمة ابن الصـــلاح، للزركشـــي. تحقيق: زين العابدين بلافريج. ط١، ١٤١٩هـ. دار أضواء السلف، الرياض.

٨١. النكت الوفية بما في شـــرح الألفية، للبقاعي. تحقيق: ماهر الفحل. ط١، ١٤٢٨هـ. مكتبة الرشد، الرياض.

٨٢. اليواقيت والدرر في شـرح نخبة ابن حجر، للمناوي. تحقيق: المرتضى أحمد. ط١، ١٤٢٠هـ. مكتبة الرشد، الرياض.

Bibliography

1. Itḥāf al-Mahrah bi-al-Fawā'id al-mubtakarah min aṭrāf al-'asharah, by Ibn Hajar. Investigation: A group of researchers. King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Medina.

2. Aḥkām ahl al-dhimmah, by Ibn Qayyim al-Jawzīyah.. Investigation: Muhammad Uzair Shams et al. 2nd edition, 1442AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.

3. Al-Iḥkām Fī Uṣūl Al-Aḥkām, by Ibn Hazm. Investigation: Ahmed Shaker. Dār Al-Āfāq Al-Jadīdah, Beirut.

4. Iḥkām Al-Naẓar Fī Aḥkām Al-Naẓar Bi-Ḥāssat Al-Baṣar, by Ibn al-Qattan. Investigation: Farouk Hamada. 1st edition, 1433AH. Dar Al-Qalam, Damascus.

5. Al-Irshād fī ma'rifat 'ulamā' al-ḥadīth, by Al-Khalili. Investigation: Muhammad Saeed Omar Idris. 1st edition, 1409AH. Al Rushd Library, Riyadh.

6. Al-Irshādāt fī Taqwiyat Al-Aḥādīth bi Al-Shawāhid wa Al-Mutāba'āt, by Tariq Awadallah. 1st edition, 1417AH. Ibn Taymiyyah Library, Cairo.

7. Irwā' Al-Ghalīl Fī Takhrīj Aḥādīth Manār Al-Sabīl, by Al-Albani. 2nd edition, 1405AH. Al-Maktab Al-Islāmiy, Beirut.

8. Al-Ishrāf 'alá Ma'rifat Al-Aṭrāf, by Ibn Asakir. Copy of the Süleymaniye Library in Istanbul, Aya Sofya Collection, No. (456).

Hajar Al-Asqalani. Investigation: Muhammad II bin Omar bin Musa. 1st edition, 1428AH. Dar Adwaa Al Salaf, Riyadh.

17. Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd Wa-Īḍāḥ ‘Ilaluh Wa-Mushkilātuh, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah. Investigation: Ali Al-Omran and another. 2nd edition, 1440AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.

18. Al-Tawḍīḥ Li-Sharḥ Al-Jāmi‘ Al-Ṣaḥīḥ, by Ibn Al-Mulqin. Investigation: Dar Al-Falah. 1st edition, 1429AH. Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Doha.

19. Jāmi‘ Al-Tirmidhī. Investigation: Ahmed Shaker and others. 2nd edition, 1398AH. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, Cairo.

20. Jāmi‘ Al-Taḥṣīl Fī Aḥkām Al-Marāsīl, by Al-Ala’i. Investigation: Hamdi Al-Salafi. 2nd edition, 1407AH. Dar Alam Al-Kutub, Arab Nahda Library, Beirut.

21. Al-Jāmi‘ li-akhlāq al-Rāwī wa-ādāb al-sāmi‘, by Al-Khatib Al-Baghdadi. Investigation: Mahmoud Al-Tahan. 1403AH. Knowledge Library, Riyadh.

22. Al-Jarh wal-Ta'deel, by Ibn Abi Hatem. Investigation: Abdul Rahman Al-Muallami. 1st edition, 1371-1373AH. Ottoman Encyclopedia, Hyderabad.

23. Jilbāb Al-Mar’ah Al-Muslimah Fī Al-Kitāb Wa-Al-Sunnah, by Al-Albani. 3rd edition, 1423AH. Dar es Salaam, Cairo.

9. Al-I’lām bi Sunnatihi ‘Alayhi salāt wa Salām Sharḥ Sunan Ibn Mājah Imam, by Muglutāī. Investigation: Aḥmad bin Abū Al-‘Ainayn. 1st ed., 1427AH. Maktabah Ibn ‘Abbas, Samannoud.

10. Ighāthat Al-Lahfān Fī Maṣāyid Al-Shayṭān, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah. Investigation: Muhammad Uzair Shams. 3rd edition, 1440AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.

11. Al-Badr Al-Munīr, by Ibn Al-Mulaqqan. Investigation: A group of reasearchers. 1st ed., 1425AH. Dār Al-Hijrah, Riyadh.

12. Bayān Al-Wahm Wa-Al-Īhām Al-Wāqi‘ayn Fī Kitāb Al-Aḥkām, by Ibn al-Qattan. Investigation: Al-Hussein Ait Saeed. 1st edition, 1418AH. Dar Taiba, Riyadh.

13. Tuḥfa Al-Ashrāf bi Ma’rifat Al-Aṭrāf, by Al-Mizzī. Investigation: ‘Abdul Ṣamad Sharafuddīn. 2nd ed., 1403AH. Al-Maktab Al-Islāmī, Beirut.

14. Taglīq Al-Ta’līq, by Ibn Ḥajar Al-‘Asqalānī. Investigation: Sa’īb Al-Quzuqī. 1st ed., 1405AH. Al-Maktab Al-Islāmī, Beirut, Dār ‘Ammār, Amman.

15. Al-Tamhīd Li-Mā Fī Al-Muwaṭṭa’ Min Al-Ma‘ānī Wa-Al-Asānīd, by Ibn Abd al-Barr. Investigation: A group of researchers. 1st edition, 1439AH. Al-Furqan Foundation, London.

16. Al-Tamyīz Fī Talkhīṣ Takhrīj Aḥādīth Sharḥ Al-Wajīz (Al-Talkhīṣ Al-Ḥabīr), by Ibn

Kutub Al-‘Arabiyyah, Faisal Al-Bābī Al-Ḥalabī.

33. Al-Sunan Al-Kubrā, by Al-Nasāī. Investigation: Ḥassan Shalabi. 1st ed., 1421AH. Muassah Al-Risālah, Beirut.

34. Al-Sunan (Al-Mujtaba), by Al-Nasa’i. Investigation: Abdel Fattah Abu Ghada. 2nd edition, 1406AH. Islamic Publications Office, Aleppo.

35. Al-Sunan Al-Kabīr, by Al-Baihaqī. Investigation: ‘Abdullāh Al-Turkī and Hajar Center. 1st ed., 1432AH, Dār Hajar, Cairo.

36. Sharḥ Al-Ilmām Bi-Aḥādīth Al-Aḥkām, by Ibn Daqiq al-Eid. Investigation: Muhammad Khalouf Al-Abdullah. 2nd edition, 1430AH. Dar Al-Nawader, Damascus.

37. Sharḥ ‘ilal Al-Tirmidhī, by Ibn Rajab. Investigation: Hammam Saeed. 2nd edition, 1421AH. Al Rushd Library, Riyadh.

38. Shifā’ Al-Saqām Fī Ziyārat Khayr Al-Anām –salla Allah ‘alayhi wa sallam-, by Al-Subki. Investigation: Hussein Shukri. 1st edition, 1429AH. Library science, Beirut.

39. Al-Ṣārim Al-Munkī Fī Al-Radd ‘alá Al-Subkī, by Ibn Abdul-Hadi. Investigation: Tariq Awadallah. 1st edition, 1441AH. Dar Ibn al-Qayyim, Riyadh.

40. Sahih Al-Bukhari. Investigation: A group of researchers, Attended by: Muhammad Zuhair Al-Nasser. 1st edition, 1422AH. Dar Touq Al-

24. Ḥādī Al-Arwāḥ Ilá Bilād Al-Afrāḥ, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah. Investigation: Zaid Al-Nashiri. 4th edition, 1440AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.

25. Ḥassan li-Dhātihī wa Li-Ghayrihī Hadith: A Critical Inductive Study, by Khaled Al-Drees. 1st edition, 1426AH. Dar Adwaa Al Salaf, Riyadh.

26. Hilyat Al-Awliya’, by Abu Naeem Al-Asbahani. 1st edition, 1409AH. Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut (illustrated).

27. Al-Risālah, by Al-Shafi’i. Investigation: Ahmed Shaker. 1st edition, 1358AH. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, Cairo.

28. Zād Al-Ma‘ād Fī Hudá Khayr Al-‘ibād, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah. Investigation: A group of researchers. 3rd edition, 1440AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.

29. Silsilat Al-Aḥādīth Al-Ṣaḥīḥah Wa-Shay’ Min Fiqhihā Wa-Fawā’iduhā, by Al-Albani. 1415-1422AH. Knowledge Library, Riyadh.

30. Silsilat Al-Aḥādīth Al-Ḍa‘īfah Wa-Al-Mawḍū‘ah Wa-Atharuhā Al-Sayyi’ Fī Al-Ummah, by Al-Albani. 1412-1425AH. Maktabah Al-Ma’ārif, Riyadh.

31. Al-Sunan, Abū Dāūd. Investigation: Muhammad Muhyiddīn ‘Abdul Hamīd. Al-Maktabah Al-‘Asriyyah, Beirut.

32. Al-Sunan, by Ibn Mājah. Investigation: Muḥammad Fuad ‘Abdul Baaqī. Dār Iḥyā Al-

49. Fatḥ Al-Qadīr Lil-ʻājiz Al-Faqīr, by Ibn Al-Hammam. 1st edition, 1389AH. Mustafa Al-Babi Al-Halabi Press, Cairo.
50. Fatḥ Al-Mughīth Bi-Sharḥ Alfīyat Al-Ḥadīth, by Al-Sakhawi. Investigation: Abdul Karim Al-Khudair and Muhammad Al-Fuhaid. 1st edition, 1426AH. Dar Al-Minhaj, Riyadh.
51. Al-Fawā'id Almuʻallalah, by Abu Zara'ah Al-Dimashqi. Investigation: Rajab bin Abdul Maqsoud. 1st edition, 1423AH. Al-Dhahabi Library, Kuwait.
52. Al-Qawl Almsaddad Fī Al-Dhabb ʻan Al-Musnad Li-Aḥmad, by Ibn Hajar Al-Asqalani. Investigation: Osama Al-Shanti and another. 1st edition, 1434AH. Mabbarah Al-Āl wa Aṣḥāb, Kuwait.
53. Al-Kāmil fī Ḍu'afā Al-Rijāl, by Ibn ʻAdiyy. Investigation: Māzin Al-Sarsāwī. 1st ed., 1434. Maktabah Al-Rushd, Riyadh.
54. Al-Kifāyah Fī Maʻrifat Uṣūl ʻilm Al-Riwāyah, by Al-Khatib Al-Baghdadi. Investigation: Maher Al-Fahl. 1st edition, 1432AH. Dar Ibn Al-Jawzi, Dammam.
55. Al-Kawkab Al-Darārī fī Sharḥ Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī, by Al-Karmānī. 2nd ed., 1401AH. Dār Iḥyā Al-Turāth Al-ʻArabī, Beirut.
56. Al-Majrūḥīn Min Al-Muḥaddithīn, by Ibn Hibban. Investigation: Muhammad Radwan Arqsusi and others. 1st edition, 1443AH. International Resala House, Damascus.
Najat, Beirut (Illustrated by the Royal Edition, numbered by Muhammad Fouad Abdel Baqi).
41. Ṣaḥīḥ Muslim. Investigation: Muḥammad Fuad Abdul Baaqi. Dār Iḥyā Al-Turāth Al-ʻArabī, Beirut.
42. Al-Ḍuʻafā', by Al-Uqaili. Investigation: Abu Yahya Al-Haddad and the Research and Information Technology Center at Dar Al-Taseer. 1st edition, 1435AH. Dar Al-Taseer, Cairo.
43. Ṭarīq Al-Hijratayn Wa-Bāb Al-Saʻādatayn, by Ibn Qayyim al-Jawziyyah. Investigation: Muhammad Ajmal Al-Islahi. 4th edition, 1440AH. Dar Attaat Al-Ilm, Riyadh.
44. Al-ʻIlal, by Ibn Abī Ḥātim. Investigation: A group of researchers under the supervision of Al-Ḥamīd and Al-Jeraisī. 1st ed., 1427AH. N.P.
45. Al-ʻIlal, by Al-Dāraqutnī. Investigation: Muḥammad Al-Dabāsī. 3rd ed., 1432AH. Muassasah Al-Rayān, Beirut.
46. Al-ʻilal Wa-Maʻrifat Al-Rijāl, by Ahmad ibn Hanbal, narrated by Al-Marwadhi and others. Investigation: Wasi Allah Abbas. 1st edition, 1408AH. Dar Al-Salafiyya, Bombay.
47. ʻulūm Al-Ḥadīth, by Ibn al-Salah. Investigation: Nour al-Din Atar. Photography: 1406AH. Dar Al-Fikr, Damascus, Dar Al-Fikr Contemporary, Beirut.
48. Fatḥ Al-Bārī, by Ibn Ḥajar Al-ʻAsqalānī. 1379 – 1390AH. Al-Maktabah Al-Salafiyyah, Cairo.

65. Miṣbāḥ Al-Zujājah Fī Zawā'id Ibn Mājah, by Al-Busiri. Investigation: Muhammad Al-Kishnawi. 2nd edition, 1403AH. Dar Al Arabiya, Beirut. And: Investigation: Awad Al-Shehri. 1st edition, 1425AH. Islamic University, Medina (attribution at all to Al-Kishnawi's edition).

66. Al-Maṭālib Al-'ālīyah Bi-Zawā'id Al-Masānīd Al-Thamāniyah, by Ibn Hajar Al-Asqalani. Investigation: A group of researchers. 1st edition, 1419-1420AH. Capital House, Riyadh.

67. Al-Mu'jam Al-Awsat, by Al-Ṭabarānī. Investigation: Ṭāriq 'Awadullāh and 'Abdul Muḥsin Al-Ḥusainī. 1415 AH, 1416AH. Dār Al-Ḥaramayn, Cairo.

68. Al-Mu'jam Al-Kabir, by Al-Tabarani. Investigation: Hamdi Al-Salafi. i. Ibn Taymiyyah Library, Cairo (illustrated).

69. Ma'rifat Al-Sunan wa Al-Āthar, Al-Baihaqī. Investigation: 'Abul Mu'tī Qal'ajī. 1st ed., 1412AH. University of Islamic Studies, Karachi.

70. Ma'rifat al-ṣaḥābah, by Abu Naeem Al-Isfahani. Investigation: Adel Al-Azzazi. 1st edition, 1419AH. Dar Al Watan, Riyadh.

71. Ma'rifat Madār Al-Isnād Wa-Bayān Makānatihi Fī 'ilm 'ilal Al-Ḥadīth, by Muhammad Mujir al-Khatib. 1st edition, 1428AH. Dar Al Maiman, Riyadh.

57. Maḥāsin Al-Iṣṭilāḥ, by Al-Balqini. Investigation: Aisha Abdul Rahman. D.T. Dar Al-Maaref, Cairo (with: Introduction by Ibn Al-Salah).

58. Al-Muḥallā, by Ibn Hazm. Investigation: Ahmed Shaker. 1347-1352AH. Al-Muniriya Printing Department, Cairo.

59. Masāil al-Imam Ahmad ibn Hanbal, narrated by Ibn Hani. Investigation: Zuhair Al-Shawish. 1st edition, 1394-1400AH. Islamic Office, Beirut.

60. Al-Mustadrak 'alá Al-Ṣaḥīḥayn, by Al-Hakim. Investigation: A group of researchers. 1st edition, 1439AH. Dar Al-Minhaj Al-Qawim, Damascus.

61. Musnad Ahmad bin Hanbal. Investigation: A group of researchers. 1st edition, 1416-1421AH. Al-Resala Foundation, Beirut.

62. Musnad Al-Bazzar. Investigation: Mahfouz al-Rahman Zainullah, Adel bin Saad. 1st edition, 1409-1430AH. Library of Science and Wisdom, Medina of the Prophet.

63. Musnad al-Shamiyyin, by al-Tabarani. Investigation: Hamdi Al-Salafi. 1st edition, 1405AH. Al-Resala Foundation, Beirut.

64. Al-Musnad Al-Ṣaḥīḥ 'alá Al-Taqāsīm Wa-Al-Anwā' (Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān), by Ibn Hibban al-Basti. Investigation: Mehmet Sunmez and Halis Demir. 1st edition, 1433AH. Dar Ibn Hazm, Beirut.

Al-Qaisi. 1st edition, 1430AH. Dar Al-Kalam Al-Tayeb, Damascus.

75. Nuzhat Al-Naẓar Fī Tawḍīḥ Nukhbah Al-Fikr Fī Muṣṭalaḥ Ahl Al-Athar, by Ibn Hajar al-Asqalani. Investigation: Nour al-Din Atar. 3rd edition, 1421AH. Al-Sabah Press, Damascus.

76. Naṣb al-Rāyah li-aḥādīth al-Hidāyah, by Al-Zayla'i. Investigation: A group of researchers,

81. Al-Nukat 'alá Muqaddimah Ibn Al-Ṣalāḥ, by Al-Zarkashi. Investigation: Zain Al-Abidin Blafrej. 1st edition, 1419AH. Dar Adwaa Al Salaf, Riyadh.

82. Al-Nukat Al-Wafīyah Bi-Mā Fī Sharḥ Al-Alfīyah, by Al-Buqa'i. Investigation: Maher Al-Fahl. 1st edition, 1428AH. Al Rushd Library, Riyadh.

83. Al-Yawāqīt Wa-Al-Durar Fī Sharḥ Nukhbah Ibn Ḥajar, by Al-Munawi. Investigation: Al-Murtada Ahmed. 1st edition, 1420AH. Al Rushd Library, Riyadh.

72. Muqāranah Al-Marwīyāt, by Ibrahim Al-Lahim. 1st edition, 1433AH. Al Rayyan Foundation, Beirut.

73. Maqāyīs Al-Lughā, by Ibn Fāris. Investigation: 'Abdul Salām Hārūn. 1399AH. Dār Al-Fikr, Beirut.

74. Natījat Al-Naẓar Fī Nukhbah Al-Fikr, by Kamal al-Din al-Shamni. Investigation: Intisar

77. Attended by: Muhammad Awama. Dar Al-Qibla, Jeddah.

78. Naẓarīyat Al-I'tibār 'inda Al-Muḥaddithīn, by Mansour Al-Sharayri. 1st edition, 1429AH. The Archaeological House, Amman.

79. Alnafḥ Alshadhiy Sharḥ Jāmi' Al-Tirmidhī, by Ibn Sayyid al-Nas. Investigation: A group of researchers. 1st edition, 1428AH. Dar Al-Sumaie, Riyadh.

80. Al-Nukat 'alá Kitāb Ibn Al-Ṣalāḥ, by Ibn Hajar al-Asqalani. Investigation: Rabie Hadi Omair. 3rd edition, 1415AH. Dar Al Raya, Riyadh.